مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

The Extent of Imam Al–Shafi'i's "Al–Risa'la" on the Development of Usul al–Fiqh Litera–ture: A Comparative Analytical Study

Awat Mohamad Agha Baba
009647702147879
awat.agha@uoh.edu.iq
Assistant professor. University of Halabja, Education college of Sharazoor, Human Development
Iyad Kamil Hilal
ikhelal@gmail.com

Abstract:

This paper, entitled The Extent of Imam Al–Shafi'i's "Al–Risa'la" on the Development of Usul al–Fiqh Literature: A Comparative Analytical Study investigates the impact of Imam Shafi'i's epistle (al–Risa'la) on the writings in Usul al–Fiqh, as some academic circles dispute its potential ef–fect. They argue that writings in Usul al–Fiqh paused for two centuries after Shafi'i's departure, i.e. from the 2nd Islamic century to the 4th. However, there is a consensus among Islamic scholars that The Risa'la has a significant influence on Usuli scholarly work. Of course, each party has their own evi–dence to support their argument. Academically, this controversial issue can only be settled by researchers seeking the facts and approving the logical perspective.

Of the questions to be answered are: is it a fact that composition in Usul al–Fiqh has paused for two years? Is it real that The Risa'la has not affected

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

the enhancement of Usul al–Fiqh writing? And, is it true that The Risa'la itself is not an Usuli work in nature as it does not apply to the definition of Usul al–Fiqh genre? To answer these questions, a comparative analytical approach has been employed by analyzing the extent to which The Risa'la influenced the composition of Usul al–Fiqh and then drawing a comparison between the two views.

The researchers have arrived at some significant findings as the Risa'la is, in nature, an Usul al–Fiqh book dealing with Usuli issues, and that writing in the realm of Usul al–Fiqh did not stop after Shafi'i's death, but continued steadily. It has been noticed that Islamic scholars kept composing of the issues of The Risa'la either in terms of explanation or building upon what Shfi'i composed, or even criticizing some of his methodological tools like analogy (qiyas), consensus (ijma'), and the deeds of al–Madina's people. Some of these works are already published, some are still manuscripts, while others are lost, which might be the reason of denying the effect of The Risa'la. In brief, the study has concluded the effect of The Risa'la and the fact that Usuli scholars never stopped their compositions in the field after Shafi'i's departure.

Key words :**Influence. Usul. Risala. Authorship. Third century. Fourth century.**

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

مدى تأثير كتاب الرسالة للإمام الشافعي في حركة التأليف الأصولي

دراسة تحليلية مقارنة

أ.م.د. ئاوات مُحَمَّد آغا بابا
009647702147879
awat.agha@uoh.edu.iq
أستاذ مساعد في جامعة حلبجة، كلية التربية في شارةزوور، قسم التنمية البشرية
إياد كامل هلال
ماجستير في الفقه الإسلامي وأصوله من كلية الشريعة جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية بالرياض
ikhelal@gmail.com

الملخص:

يتعلق هذا البحث ببيان "مدى تأثير[1] كتاب الرسالة للإمام الشافعي في حركة التأليف الأصولي" حيث ظهرت في الأوساط الأكاديمية بعض الكتابات والبحوث والمحاضرات تنفي تأثير رسالة الشافعي في التأليف الأصولي، أو تقول إنَّ التأليف الأصولي قد توقف بعد الشافعي زُهاء قرنين أي: من القرن الثاني حتى القرن الرابع الهجري. وهذا الرأي مخالف لرأي الجمهور الذين يرون تأثير رسالة الشافعي في حركة التأليف الأصولي. ولكل واحد من الفريقين أدلتهم. وهنا يأتي دور الباحثين للتحقق من صحة هذين الرأيين ومدى مطابقتهما للواقع العلمي. فهل حقا أن التأليف الأصولي قد توقف مدة قرنين من الزمن؟ وهل حقا أنه لا أثر للرسالة في حركة التأليف الأصولي بعدها؟ وهل كتاب الرسالة لا يعتبر كتابا اصوليا لأن تعريف علم أصول الفقه لا ينطبق عليها؟ وقد استُخدِمَ المنهج التحليلي المقارن وذلك من خلال تحليل مدى تأثير رسالة الإمام الشافعي في حركة التأليف الأصولي. ومن ثم المقارنة بين الرأيين. وقد توصل البحث إلى نتائج أهمها: أنَّ كتاب الرسالة كتاب أصولي يتناول مباحث أصولية، وأنَّ التأليف الأصولي لم يتوقف بموت الشافعي رحمه الله؛ بل استمر بشكل ملحوظ، حيث وجد التأليف الأصولي إما شرحا للرسالة وإما تأسيسًا على ما ألفه الشافعي، وإما ردا عليه في بعض المسائل كالقياس والإجماع وعمل أهل المدينة. وبعض هذه

(١) التأثير لغة: إبقاء الأثر في الشيء، وأثر في الشيء ترك فيه أثرا، وأثر السيف ضربته، الخليل بن أحمد بن عمرو الفراهيدي، كتاب العين، تحقيق، د مهدي المخزومي وآخرون (القاهرة: دار ومكتبة الهلال، د.م)، ج٨، ص٢٣٦-٢٣٧؛ أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام مُحَمَّد هارون (بيروت: دار الفكر، د.س، ١٩٧٩)، ج١، ص٥٤؛ مُحَمَّد بن مكرم بن على بن منظور، لسان العرب (بيروت: دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ)، ج٤، ص٥.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

المؤلفات قد طبع، أو مازال مخطوطا؛ ولكن تم توثيق هذه الكتب في المراجع المختلفة، أو فُقد. وهذا ما جعل بعضهم يظن أنه لم يكن للشافعي تأثير فيمن بعده، أو أنَّ التأليف الأصولي قد توقف بموت الشافعي، وهو ملحظ ليس بالقوي؛ بل ضعيف وبعيد. وبالتالي، فإنَّ هذا ليس دليلا على أنَّ الشافعي لم يكن له تأثير، أو أنَّ التأليف الأصولي قد توقف بموت الشافعي.

الكلمات المفتاحية: التأثير، الأصول، الرسالة، التأليف، القرن الثالث، القرن الرابع.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

مدى تأثير كتاب الرسالة للإمام الشافعي في حركة التأليف الأصولي

دراسة تحليلية مقارنة

أ.م.د. ئاوات مُحَمَّد آغا بابا

أستاذ مساعد في جامعة حلبجة، كلية التربية في شارةزوور، قسم التنمية البشرية

إياد كامل هلال

ماجستير في الفقه الإسلامي وأصوله من كلية الشريعة جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية بالرياض

المقدمة:

مرّ التأليف في أصول الفقه بمراحل عديدة حتى وصل إلى ما وصل إليه. وهذا طبيعي في العلوم كلها وينطبق على مؤلفات أصول الفقه. فالمؤلفات الأصولية التي نمت وازدهرت عبر العصور، كانت امتدادًا طبيعيًا، ونموًا طبيعيًا لِما بدأ في عصر الشافعي. وقد سمى الدكتور طه جابر العلواني هذه المراحل بالأطوار حيث يقول: "لقد مر علم أصول الفقه بأطوار متعددة، أولها حين كان مجموعة من الضوابط الشائعة في أذهان مجتهدي الصحابة لا تعرف لها أسماء اصطلاحية، ولا عناوين فنية، ولكنها أمور يعرفها أولئك المجتهدون سليقة، وينطلقون منها معرفة الأحكام كما كانوا ينطقون اللغة سليقة، ويدركون الفرق بين اللحن والاستقامة من غير حاجة بهم إلى قواعد وضوابط عرفها واستخدمها من جاء بعدهم، والطور الثاني فهو الطور الذي شاعت فيه هذه القواعد والضوابط، وتقلبت على السنة العلماء، وعرفتها محافلهم، والطور الثالث فهو الطور الذي جمع فيه عالم قريش الإمام مُحَمَّد بن إدريس الشافعي هذه القواعد في كتاب وعرضها عرضا نظريا استدلاليا رائعا، حولها إلى منهج بحث في أدلة الفقه يتوصل الفقيه بمقتضاه إلى الأحكام التفصيلية. والطور الرابع وهو الطور الذي بدأ بعد انتشار رسالة الإمام الشافعي وشيوعها".[(١)] أما الدكتور وائل حلاق فقد أوصل هذه المراحل إلى ثمانية مراحل: "مرحلة نشأة التنظير تبدأ من ١٦٠هـ إلى حدود ٢٥٠هـ، المرحلة الثانية تبدأ من ٢٣٠هـ إلى ٣٣٠هـ، المرحلة الثالثة وهي مرحلة الظهور تبدأ من سنة ٣١٠هـ إلى ٤٠٠هـ، والمرحلة الرابعة هي مرحلة الاكتمال تبدأ من سنة ٣٨٠هـ إلى ٥٢٠هـ، والمرحلة الخامسة وهي مرحلة التحسينات والتكميلات تبدأ من

(١) طه جابر العلواني، نظرات في تطور علم أصول الفقه، مجلة أضواء الشريعة، الرياض، العدد العاشر، ١٤٠٢هـ، ص١٢٣.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

سنة ٥٠٠هـ إلى حدود ٦٢٠هـ، والمرحلة السادسة وهي مرحلة التوسع والامتداد تبدأ من سنة ٦٠٠هـ إلى حدود ٨٠٠ هـ، والمرحلة السابعة وهي مرحلة الاستقرار والتحسينات الإضافية تبدا من سنة ٨٠٠هـ إلى ١٢٥٠هـ، والمرحلة الثامنة وهي مرحلة الهبوط والانحدار تمتد من سنة ١٢٥٠هـ إلى الآن"[١]

هذه المراحل أو الأطوار تبين أنَّ حركة الكتابة في علم أصول الفقه نمت وتطورت بشكل طبيعي بعد الشافعي دون فجوة. وهذا البحث سيجيب على هذه الإشكالية. وتكمن مشكلة البحث في بيان مدى تأثير رسالة الشافعي في حركة التأليف الأصولي، هل أثرت؟ وما مدى تأثيرها في التأليف في القرنين الثالث والرابع الهجري بعد الشافعي في علم الأصول؟

وقد استخدم المنهج التحليلي المقارن من خلال جمع المعلومات المتعلقة بهذا الموضوع وتحليلها ونقدها واستخلاص النتائج من هذا التحليل والمقارنة. وتأتي أهمية البحث في بيان أنَّ الرسالة كتاب أصولي تناولت مباحث أصولية وأنَّ الكتابة الأصولية نمت بشكل طبيعي ابتداء من الشافعي، حيث يعتبر أول من دوّن هذه القواعد ومِنْ ثَمَّ أثَّرَ على من أتى بعده في تفريع الأصول والقواعد، أو كان سببا في الرد عليه من قبل الآخرين في بعض المسائل. ويتكون البحث من مطلبين: المطلب الأول: مراحل كتابة كتاب الرسالة وعلاقتها بمباحث الأصول، والمطلب الثاني: مدى تأثير كتاب الرسالة في حركة التأليف الأصولي بعد الشافعي.

الدراسات السابقة

١- الدكتور طه جابر العلواني، علم أصول الفقه نشأته وتأريخه وتدوينه، مجلة المسلم المعاصر، العدد الرابع عشر، ربيع الثاني، جمادي الأولى، جمادي الثاني (١٣٩٨هـ/١٩٧٨م).

٢- الدكتور طه جابر العلواني، نظرات في تطور علم أصول الفقه، مجلة أضواء الشريعة، العدد العاشر، الرياض، (١٤٠٢هـ/١٩٨٢م).

٣- الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، الفكر الأصولي دراسة تحليلية نقدية، (ط ١٩٨٣).

---

(١) عبد الحميد الراقي، رسالة الشافعي من منظور وائل حلاق سياق الطرح ومنهج المعالجة، بحث منشور في مجلة المدونة، مجلة علمية محكمة يصدرها مركز الدراسات الإسلامية بالقيروان، في تونس، العدد السادس ٢٠٢٣-٢٠٢٤م، ص ٢٣٨-٢٤٠. وللمزيد ينظر **Uṣūl al-Fiqh and Shāfiʿī's Risāla Revisited. Journal of Arabic and Islamic Studies • 19 (2019). Colombia University. p150-152.**

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

٤- الدكتور أحمد عبد الله مُحَمَّد الضويحي، علم أصول الفقه من التدوين إلى نهاية القرن الرابع الهجري: دراسة تاريخية استقرائية تحليلية، (ط ٢٠٠٦)،

٥- الدكتور يوسي الهواري، أصول الفقه في القرن الثالث للهجرة، (ط ٢٠١٢).

٦- الدكتور مصطفى سعيد الخن، أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي تاريخه وتطوره، (ط ٢٠٢٠).

٧- مُحَمَّد أمين مصطفى يوسف البكري، الرسالة للشافعي في ميزان العلم، مجلة وادي النيل للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية والتربوية، العدد ٢٥، ٢٠٢٠.

٨- الدكتور ديفين ستيوارت في مقدمة تحقيقه لكتاب مُحَمَّد بن داود الظاهري في أصول الفقه، الوصول إلى علم الأصول وانظر باللغة الإنجليزية Devin J. Stewart, Muhammad B. Daud al-Zahiri's manual of Jurisprudence (2022).

٩- علي أحمد مُحَمَّد الراشدي، أثر الرسالة للشافعي في إكساب المهارة الأصولية دراسة تحليلية، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، العدد ٢٠٧ الجزء الثاني، السنة ٥٧ جمادي الأولى، (١٤٤٥هـ/٢٠٢٤م).

١٠- عبد الحميد الراقي، رسالة الشافعي من منظور وائل حلاق سياق الطرح ومنهج المعالجة، بحث منشور في مجلة المدونة، مجلة علمية محكمة يصدرها مركز الدراسات الإسلامية بالقيروان، في تونس، العدد السادس، (٢٠٢٣-٢٠٢٤م).

11- Wael B. Hallaq, Was Al-Shafi'i the Master Architect of Islamic Jurisprudence?" International Journal of Middle East Studies, Volume 25, Issue 4, (Nov, 1993). Cambridge University press.

12- Ahmet Temel, The Missing Link in the History of Islamic Legal Theory: The Development of Uṣ l l-Fiqh between al-Shāfi_ī nd l-Jaṣṣāṣ, during the ٣rd/٩th and Early ٤th/١٠th Centuries. PhD, (Sep,2014). University of Colombia.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

١٣- Ahmed El Shamsy, Bridging the Gap: Two Early Texts of Islamic Legal Theory. Journal of the American Oriental Society. 137. 3 (2017), university of Chicago.

١٤- Uṣūl al-Fiqh and Shāfiʿī's Risāla Revisited. Journal of Arabic and Islamic Studies • 19 (2019). Colombia University.

التعليق على الدراسات السابقة

من خلال التتبع والاستقراء لم يجد الباحثان بحثا باللغة العربية أو الإنجليزية بهذا العنوان مخصصا لمناقشة هذه المسألة "مدى تأثير كتاب الرسالة للإمام الشافعي في حركة التأليف الأصولي" دراسة تحليلية مقارنة يستوعب رأي الفريقين. ويتبين باستقراء هذه الدراسات السابقة، يتبين أنَّ منهم من لم يتطرق للموضوع المبحوث كالباحث علي أحمد مُحَمَّد الراشدي في بحثه أثر الرسالة للشافعي في إكساب المهارة الأصولية دراسة تحليلية، أو أنَّ بعضها تطرق للموضوع بشكل محدد مثل تأثير الرسالة أو عدم تأثيرها؛ وبعضها ورد بشكل ردود على الآخرين. فمثلا وائل حلاق كتب يرد على جوزيف شاخت عندما استنتج في كتابه (أصول الفقه المحمدي/ the origins of Muhammadan jurisprudence) إلى أنَّ الشافعي هو أول من سعى إلى تدوين علم أصول الفقه. فكتب وائل حلاق للرد على هذه النتيجة. ومثلا يرد أحمد الشمسي في بحثه بعنوان (Bridging the Gap: Two Early Texts of Islamic Legal Theory)[1] على وائل حلاق في أنَّ لرسالة الشافعي تأثيرا على من أتى بعده في علم أصول الفقه.

والذي يميز هذا البحث عن تلك الدراسات هو، أنَّ البحث يركز على مناقشة هذه المسألة، ثم مقابلة رأي الفريقين في تناولهما للمسألة سواء أكان الفريق القائل بعدم تأثير كتاب الرسالة في حركة التأليف الأصولي، وبالتالي يرون وجود فجوة بعد الرسالة إلى القرن الرابع، أم الفريق القائل بخلاف هذا الرأي، ثم بيان الرأي

(1) Ahmed El Shamsy, Bridging the Gap: Two Early Texts of Islamic Legal Theory. Journal of the American Oriental Society. 137. 3 (2017), university of Chicago. P 505, 508, 509.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

الذي ترجح للباحثين وذلك بالاستعانة والاستفادة من هذه الدراسات التي هي اللبِنَة الأولى لبناء البحث ومادتها الأولية لنسيجه.

المطلب الأول: مراحل كتابة كتاب الرسالة وعلاقتها بمباحث الأصول

الفرع الأول: مراحل كتابة كتاب الرسالة

لا بد هنا من وقفة لتبيان الظروف التي ظهرت فيها الرسالة. في عهد الشافعي كان الفقهاء ينقسمون إلى ما يعرف مدرسة الرأي مثل أبي حنيفة، ومدرسة الحديث مثل مالك[١]. وكان النقاش طبيعيا بين المدرستين. هذا من ناحية الفقه، أما من ناحية علم الكلام، فإنَّ المعتزلة كانوا قد ظهروا وظهرت فيما بعد محنة خلق القرءان حين فرض المأمون (ت ٢١٨ ﻫ) بالقوة على الناس رأي المعتزلة. وكان النقاش في ذلك العصر يدور حول كثير من القضايا مثل دور الرواية والاحتجاج بالخبر الواحد. هذا بالإضافة إلى النقاش في قضايا أصول الفقه بين أتباع أبي حنيفة وغيرهم، وبين أتباع مالك وغيرهم. كما كان يجري في المراسلات بين الإمام الليث بن سعد (ت ١٧٥ ﻫ) والإمام مالك، ثم النقاشات والمناظرات بين أتباع الليث بن سعد وأتباع مالك في مصر.

أما فيما يتعلق بسبب تأليف الشافعي الرسالة، فإنَّ الروايات تذكر أنَّ عبد الرحمن بن مهدي (ت 198 ﻫ) أرسل إلى الشافعي يطلب منه أنْ "يضع له كتابا فيه معاني القرءان، ويجمع قبول الأخبار فيه، وحجة الإجماع، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرءان والسنة فوضع له الرسالة"[٢] أي: أنَّ عبد الرحمن المهدي شهد النقاش الدائر حول هذه القضايا بين الفقهاء أنفسهم، وبين أهل السنة والمعتزلة. ويبدو أنَّه أدرك لا بد للناس من مرجع يتناول هذه القضايا التي لا يجوز أنْ تترك للناس يتدارسونها بالرواية وببعض الأبحاث التي تناولت قضايا

(١) أهل الحديث وأهل الرأي، أو كما يقال: "طريقة أهل الرأي والقياس وهم أهل العراق، وطريقة أهل الحديث وهم أهل الحجاز، وكان الحديث قليلا في العراق فاستكثروا من القياس ومهروا فيه فلذلك قيل أهل الرأي ومَقَدَّم جماعتهم أبو حنيفة، وإمام أهل الحجاز مالك بن أنس والشافعي من بعده." إبن خلدون، مقدمة العلامة إبن خلدون (مصر: مطبعة مصطفى مُحَمَّد، د.م)، ص٤٤٦.

(٢) مُحَمَّد بن إدريس الشافعي، الرسالة، تحقيق وشرح: أحمد مُحَمَّد شاكر (مصر: مصطفى البابي الحلبي، ١٣٥٧ﻫ/١٩٣٨م)، ص٤؛ إبن حجر العسقلاني، في مناقب الإمام الشافعي، توالي التأسيس لمعالي مُحَمَّد بن إدريس، تحقيق: أبو الفداء عبد الله القاضي (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦ﻫ/١٩٨٦م)، ص٧٨.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

جزئية. وقد لقي هذا الطلب صدى عند الشافعي فكتب الرسالة مرتين. الأولى في العراق وتعرف بالرسالة القديمة التي لم تصلنا وكتبها قبل ذهابه إلى مصر كما هو معروف، ثم كتب الرسالة في مصر التي بين أيدينا وما بين أيدينا الآن هو الرسالة الجديدة التي كتبها في مصر.

وسبب كتابة الرسالة في مصر من جديد وصوله قمة النضج حين استقر به المقام في مصر. وتنقله الكثير قبل أنْ استقر به المقام في مصر. وفي تلك الفترة، قبل الاستقرار في مصر، كان رحمه الله قد تعرض لفقه الرأي وفقه الحديث، كما أنه تعرض لفقه الأوزاعي في اليمن. ولا شك أنَّ هذا أوجد عنده نزعة شديدة للبحث. حتى إذا استقر في مصر، اتصل بفقه الليث وهذا الاتصال بفقهه بعد الترحال والاطلاع، هو الذي أسهم في نضجه. وفي هذا الصدد يقول البلتاجي: "وفي نهاية هذه الجولات، كان القرن الثاني قد أوشك أنْ ينتهي، وكان علم الشافعي أيضًا قد نضج واكتمل، وكانت عبقريته وأصالته واستقلاله الفكري قد هيأت له خطة تشريعية مستقلة هي ما يمكن أنْ نطلق عليه (منهج الشافعي في التشريع). وعندئذ كان رحمه الله قد تهيأ تماما لمرحلة (الإعطاء). ومن ثمَّ فإنه لما قدم إلى مصرَ أعطى أصحابه وتلاميذه حصاد السنوات الخمسين التي عاشها في القرن الثاني."[١]

وقد قال الشافعي لعمرو بن سواد السرحي أحد تلامذته (ت 245 ه): "ما لك لا تكتب كتبي؟ فسكت. فقال له رجل: يزعم أنك كتبت، ثم غيّرت، ثم كتبتّ ثمّ غيّرت، فقال الشافعي: الآن حمي الوطيس"[٢]. يعني أنَّ ما كتبه رحمه الله الآن اكتمل بعد جهود طويلة. ولذلك ليس عجيبا أنْ يقول أحمد عن الشافعي: "عليك بالكتب التي وضعها في مصر، فإنه وضع هذه الكتب في العراق ولم يُحْكِمْها، ثم رجع إلى مصر فأَحْكَمَ (أتقن) ذلك."[٣]. وهذا لأنه كان رحمه الله: "أملاها بعد وضعها وتأليفها وكتابتها وتحريرها على كبار أصحابه المصريين وعلى رأسهم الربيع بن سليمان المرادي (ت ٢٧٠ه) وقد رواها الناس عنه وعن

(١) محمد بلتاجي، مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري (منشورات كلية الشريعة: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٩٧٧)، ج١، ص٣٠.

(٢) أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، مناقب الشافعي، تحقيق: أحمد صقر (القاهرة: مكتبة دار التراث، ١٩٧٠)، ج١، ص٢٥٧.

(٣) البيهقي، مناقب الشافعي، ج١، ص٢٦٣. بلتاجي، مناهج التشريع الإسلامي، ج١، ص ٦٥.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

غيره.[١] أي: أنَّ المرحلة الثانية في الحياة العلمية للشافعي كانت بعد انتقاله من العراق واستقراره في مصر، واطلاعه على فقه الليث الذي كان يتراسل مع مالك الذي أخذ عنه الشافعي في المدينة مكّنه من نظرة جديدة لما أخذه عن مالك في المدينة حيث مدرسة الحديث، وما أخذه عن مدرسة الرأي في بغداد. كانت محصلة هذا كله هي آراؤه الجديدة التي نضجت فدوّنها في الرسالة الجديدة التي كتبها في مصر بعد أنْ انتهى المقام به هناك. وفي مصر وصل رحمه الله مرحلة النضج. ومما ساعد في نضجه تنقله الكثير بين الأمصار. وهذا التنقل أعطاه فرصة للتفاعل مع مختلف المشارب والمدارس، والاطلاع على مختلف الآراء، وتلقي مختلف العلوم على اختلاف مناهج الدراسة والبحث فيها. فها هو في المدينة يلتقي مالك وهو إمام مدرسة الحديث، وفي مكة أخذ عن مسلم بن خالد الزنجي (ت ١٨٠هـ) وسفيان بن عيينة (ت ١٩٨هـ). وفي العراق التقى بعض أصحاب أبي حنيفة وأخذ عن مُحَمَّد بن الحسن (ت ١٨٩هـ) فقه أبي حنيفة (ت ١٥٠هـ) إمام مدرسة الرأي. كما أنه أخذ في العراق عن وكيع (ت 190هـ). أما في اليمن فإنه أخذ عن عمرو بن سلمة (ت 214هـ) صاحب الأوزاعي (ت 157هـ)، وحين انتقل إلى مصر، أخذ عن أصحاب الليث بن سعد (ت 175هـ). والليث خالف مالك في بعض القضايا. كما أنه تلقى عن السيدة نفيسة (ت سنة ٢٠٨هـ) من سيدات بيت النبوة وسمع عليها الحديث[٢]، أي: أنَّ الشافعي تلقى فقه الأمصار الإسلامية كلها: مكة والمدينة واليمن والعراق ومصر، كما أنه أخذ عن أهل الرأي وأهل الحديث معًا. هذا التنوع في الأخذ لم يتوفر لغير الشافعي مطلقًا. ولذلك فإنَّ ما قدّمه الشافعي في مصر يعتبر حصاد السنين التي عاشها والاطلاع الواسع الذي توفر له. ويجب أن لا ننسى أنَّ مما ساعد الشافعي أنَّ لغته كانت يُحْتَجُّ بها كما قال ابن هشام النحوي (ت ٧٦١هـ): "الشافعي كلامه لغة يُحْتَجُّ بها."[٣]، وقال الأصمعي (ت ٢١٦هـ): "صحّحْتُ أشعار هذيل على

(١) طه جابر العلواني، علم أصول الفقه نشأته وتأريخه وتدوينه (مجلة المسلم المعاصر، العدد الرابع عشر، ربيع الثاني، جمادي الأولى، جمادي الثاني ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م)، ص٤٧.

(٢) شمس الدين أحمد بن مُحَمَّد ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس (بيروت: دار صادر، د. ط، ١٩٧٧)، ج٥، ص٤٢٣-٤٢٤.

(٣) شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت الحموي، إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب المعروف بمعجم الأدباء، تحقيق: إحسان عباس (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٣)، ج٦، ص٤٠٢؛ الشافعي، الرسالة، ص١٤.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

فتى من قريش يقال له مُحَمَّد بن إدريس الشافعي."[١] هذه الصفات بالإضافة إلى ما حباه الله تعالى به من الذكاء مكّنت الشافعي أنْ يُقَدِّمَ لأصول الفقه ما قدّم.

وبسبب ها التغيير فإنه قد روي عن الشافعي أنه قال: "ليس في حلٍّ من روى عني القديم."[٢]، وقال محررو مذهب الشافعي مثل النووي: "كل مسألة فيها قولان للشافعي رحمه الله قديم وجديد، فالجديد هو الصحيح وعليه العمل؛ لأن القديم مرجوع عنه[٣]"؛ وقال: "ليس للمفتي ولا للعامي المنتسب إلى مذهب الشافعي رحمه الله في مسألةِ القولين أو الوجهين أنْ يعمل بما شاء منهما بغير نظر، بل عليه في القولين العمل بآخرهما"[٤].

من دراسة سيرة الشافعي يتبين أنَّ ما تيسر له لم يتيسر لغيره. فهو قد اطلع على المدارس كلها والمشارب جميعها، واتصل بأئمة المذاهب وتلامذتهم في آن واحد. يقول أبو زهرة: "هكذا اجتمع له فقه مكة والمدينة، والشام، ومصر والعراق."[٥]؛ وكذلك فقه اليمن. لذلك لم يكن عجيبا أنْ ينبغ هذا النبوغ. وبهذا فإنَّ سبب التغيير في تفكير الشافعي الأصولي هو طبيعي وبسبب النضج في التفكير، وإدراك مواطن الخطأ في أصوله القديمة. كما يقول لمين الناجي أنه: "دائم الفحص في الأدلة، ينقدها ويمحِّصها، دائمُ المناظرة مع تلامذته ومع غيرهم، ولذلك يقول قولًا ويرجع عنه، وقد يرجع إليه مرة أخرى، وقد يقول قولين أو أقوالًا ولا يتبيَّن له وجه الترجيح، فالظاهر أنَّ السبب الرئيس في تغير رأي الشافعي هو عامل الترجيح، ومن خلال استقرائي لاختلاف اجتهادات الشافعي بين القديم والجديد ظهر أنَّ عوامل الترجيح ثلاثة:

١. الترجيح بين الأدلة النقلية
٢. التمسك بظواهر النصوص في مقابل قياس أو غيره

---

(١) الحموي، معجم الأدباء، ج٦، ص٤٠٢.

(٢) بدر الدين مُحَمَّد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه (د.م: دار الكتبي، ط١، ١٩٩٤)، ج٤، ص٣٥٧.

(٣) محي الدين بن شرف النووي، المجموع شرح المهذب (القاهرة: إدارة الطباعة المنيرية، د.ط، ١٣٤٤-١٣٤٧هـ)، ج١، ص٦٦.

(٤) النووي، المجموع، ج١، ص٦٨.

(٥) مُحَمَّد أبو زهرة، الشافعي حياته وعصره آراؤه وفقهه (القاهرة: دار الثقافة العربية، ط٢، د.س)، ص٤٠.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

٣. الترجيح بين الأقيسة.[١]

ويمكن أنْ يقال هذا في جميع المسائل التي رجع فيها الشافعي عن قوله القديم وقال بالقول الجديد؛ لأنَّ المجتهد يرجع عن قول اجتهد فيه بناءًا على بعض العوامل مثل قوة الدليل أو حصول التغير في طريقة اجتهاداته. هذا من جهة ومن جهة أخرى، فإن هذا يعتبر دليلا على تأثير الشافعي وتأثُّرِه بمن يتدارس علم الأصول أي: أنه بعد البحث والحوار والنقاش مع من حوله من العلماء وطلاب العلم حصل لديه هذا التغيير في آرائه.

الفرع الثاني: كتاب الرسالة وعلاقتها بمباحث الأصول

إنَّ سبب نشأة علم أصول الفقه كما يقول مُحَمَّد بن الفاضل بن عاشور: "كانت نشأة علم أصول الفقه لأجل ضبط مواقع الخلاف بين أمصار الفقهاء التي تأسست بفقهاء الصحابة ﷺ، وتكون فيها فقهاء التابعين، ثم تكوَّن فيها فقهاء تابعي التابعين الذين كان بهم استقرار المذاهب والإفصاح عن القواعد الأصولية التي كان الفقه يسير عليها من قبل بدون أنْ يفصح عنها الفقهاء".[٢] ويتابع: "وبهذه النشأة التي نشأ بها علم الأصول، وكان ظهوره الأتم على يد الإمام الشافعي ﷺ. فبذلك تكونت المذاهب في معناها الخاص وأصبحت مذاهب ذات مبادئ مضبوطة وذات قواعد مقررة هي التي نعبر عنها بالأصول".[٣] ويتابع: "ومن هذا التكوين الذي تكوَّن به علم أصول الفقه، ونشأت به المذاهب في معناها الخاص، تكون الاجتهاد المذهبي الذي نعبر عنه بالاجتهاد المقيد، والذي كان عمل الفقهاء فيه اجتهادًا تفريعيًا لا اجتهادًا تأصيليًا".[٤] ويتابع: "ولذلك اعتبر الفقهاء في هذا الدور فقهاء تفريع، أو مجتهدين مقيدين. ومقلدين في الأصول التي قررها أيمتهم من حيث الحجية وعدم الحجية، وكانوا مستقلين في الفروع بحيث إنهم كانوا في الاستدلال بتلك الأصول، وفي طرائق الاستدلال، وفي الاجتهاد في ادراج الواقعة الجزئية تحت القاعدة الكلية وتحت المنهج الاستدلالي الذي سار

(١) لمين ناجي، القديم والجديد في فقه الشافعي (الرياض: دار ابن القيم، ٢٠٠٠)، ص٣٥٠-٣٥١.
(٢) مُحَمَّد الفاضل بن عاشور، محاظرات (تونس، مركز النشر الجامعي، ١٩٩٩)، ص٣٤٣.
(٣) المصدر نفسه، ص٣٤٤.
(٤) المصدر نفسه، ص٣٤٤.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

عليه إمامهم من قبل؛ كانوا مستقلين".[١] ويتابع: "ولهذا فإن علم أصول الفقه قد أصبح في حقيقة الأمر سياجا للمذاهب، ومقيدا للفقهاء بحيث إنه هو الذي تقاصرت به حركة الاجتهاد بعد أنْ كانت مطلقة فصارت مقيدة. لأن الناس أصبحوا لا يقلدون في الفروع فيبقون مجتهدين ولكنهم يتقيدون بالأصول التي وضعها أيمة المذاهب. ولأجل ذلك، فإن علم أصول الفقه لما اعتبر سياجا مذهبيا وجامعا بين طائفة من الفقهاء متعاقبة الأفراد على تعاقب الأجيال يقلد بعضها بعضًا في حجية ما قال الأول بحجيته، ويستقل اللاحق عن السابق في طرق تطبيق تلك الحجة لاستخراج الأحكام الشرعية التفصيلية منها".[٢]

أما الدكتور وائل حلاق فقد كتب بحثين الأول بعنوان: (Was Al-Shafiʿi the Master Architect of Islamic Jurisprudence) سنة ١٩٩٣ وقد ركّز في بحثه على مراجعة أمرين اثنين. الأول: كون الشافعي هو المؤسس الأول لعلم أصول الفقه كما هو شائع لدى جل من كتب في الأصول، سواء من المسلمين أو غيرهم، حيث لم يسلم بكون الشافعي هو أول من رسم خارطة علم أصول الفقه، وأن هذا لم يكن معروفا عند معاصريه، وإنما هو حكم أطلق عليه من بعد؛ والثاني: إثارة الشك في كون كتاب الرسالة مصنفا يمكن أنْ يندرج ضمن علم أصول الفقه، وأنها ليست بتلك الدرجة التي منحها إياها أولئك الذين اعتبروها أنموذجا احتُذي في الكتابة الأصولية سواء من كتب على طريقة الفقهاء أو على طريقة المتكلمين، مع اعترافه بانها عمل تزامن مع ظهور علم أصول الفقه علما مستقلا وبناء منظما.[٣]

والبحث الثاني بعنوان: (Uṣūl al-Fiqh and Shāfiʿī's Risāla Revisited) بتاريخ ٢٠١٩م في هذا البحث أعاد طرح القضية من جديد بإشكالات أخرى غير الإشكالات التي انطلق منها في السابق؛ ومن ثم راح يستدل على القضية ذاتها بأدلة أخرى تتناسب مع الأسئلة التي انطلق منها وهي أسئلة فلسفية

(١) المصدر نفسه، ص٣٤٥.

(٢) المصدر نفسه، ص٣٤٦.

(٣) عبد الحميد الراقي، رسالة الشافعي من منظور وائل حلاق، ص٢٢٣.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

متعلقة بكشف الأسباب العقلية التي افضت إلى الجدال العلمي بينه وبين منتقديه في بحثه الأول.[١] من خلال التساؤل حول مفهوم أصول الفقه بالمعنى العلمي، والثاني تحقيب تاريخ علم أصول الفقه.[٢]

وقد دعى وائل حلاق من خلال بحثه[٣] إلى إعادة النظر في مكانة كتاب الرسالة من علم أصول الفقه وتساءل هل كان الشافعي صاحب الرسالة بالفعل مؤسسا لعلم أصول الفقه. ويرى بأن هناك من كتب في علم الأصول قبل الشافعي مستندا في كلامه إلى ما ذكره إبن النديم في كتابه الفهرست[٤] بأن لمحمد بن حسن الشيباني الحنفي (ت ١٨٩هـ) كتاب الاستحسان وكتاب أصول الفقه وكتاب اجتهاد الرأي.[٥] ولا يرى أي أثر لرسالة الشافعي لدى العلماء قبولا أو ردا، بل يرى بأنَّ الملاحظة البارزة تتجلى في غياب أي تفاعل علمي مع الرسالة.[٦] لذلك يرى أنَّ اعتبار الشافعي مؤسسا لعلم الأصول أمر لا يتناسب مع ما تسمح به المادة العلمية لمصادر العلم التي ترجع إلى القرن التاسع الميلادي؛ ذلك أنَّ علم أصول الفقه يتكون من مباحث معلومة، تتمثل في المباحث اللغوية، ونظرية النسخ، وقل الأخبار، والإجماع والقياس، والاجتهاد والتقليد، وهكذا مما هو معلوم في فن الأصول، ولم يبرز على الوجود إلا مع قدوم القرن العاشر الميلادي، وكل مؤلف خلا من هذه

---

(١) المصدر نفسه، ص٢٢٦، ص٢٣٢.

(٢) المصدر نفسه، ص٢٣٢-٢٣٣. وللمزيد ينظر:

Uṣūl al-Fiqh and Shāfiʿī's Risāla Revisited, p133. P149.

(٣) Wael B. Hallaq, Was Al-Shafiʿi the Master Architect of Islamic Jurisprudence?" International Journal of Middle East Studies, Volume 25, Issue 4, in November 1993.

(٤) إبن النديم، الفهرست، ص٢٥٤. وقد ناقش الشيخ محمد أبو زهرة هذه الأقوال مبينا أنَّ هذه الكتابات قبل الشافعي لا تعدو كونها كتابات فرعية أو أنها لم تصلنا وبالتالي فإنَّ الدقة تقتضي القول إنَّ الرسالة هي أول كتاب وصلنا كاملا في موضوعه.

(5) Hallaq, Was Al-Shafiʿi the Master Architect of Islamic Jurisprudence? P 588.

(6) Ibdm, P 590.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

المباحث فإنه يحدث خللا منهجيا يصعب إصلاحه[١]؛ وفي أثر رسالة الشافعي لدى العلماء قبولا أو ردا وقد صرح بان الملاحظة البارزة في هذا المقام تتجلى في غياب أي تفاعل علمي مع الرسالة، كالتعليقات والمختصرات التي يمكن أنْ تكون تفاعلا مع هذا المصنف.[٢]

ويرى وائل حلاق بإنَّ الرسالة الجديدة مثل القديمة وكانت بشكل رئيس للدفاع عن حجية الحديث. ويرى أنَّ تعريف علم أصول الفقه لا ينطبق على كتاب الرسالة حيث يقول: "الأمر الأبرز في القرن التاسع هو أنه لم يُنتج أي عمل في أصول الفقه. ونعني بذلك عملاً مهمته الأساسية وضع منهجية قانونية منظمة وشاملة، تهدف بدورها إلى استنباط الأحكام الشرعية من المصادر المادية – كما كان الحال بوضوح في القرن العاشر وما بعده".[٣]

وقد قرر أنَّ أي علم لا يستحق أنْ يكون علما بالمعنى الدقيق إلا بعد استجماعه لشروط خمسة، وهي بمثابة المعايير التي ينبغي الاحتكام إليها، وعلم أصول الفقه من هذا القبيل؛ وهذا يعني أي محاولة خارج هذه الشروط تعتبر مجرد اسهامات متواضعة لا تستحق أنْ توضع ضمن مصنفات العلم.[٤] وهذه الشروط الخمسة الخمسة هي[٥]:

(١) الراقي، رسالة الشافعي من منظور وائل حلاق، ص٢٢٤. وللمزيد ينظر بحث وائل الحلاق بعنوان:
Hallaq, Was Al-Shafiʿi the Master Architect of Islamic Jurisprudence? P 600.

(٢) المصدر نفسه، ص٢٣١، وللمزيد ينظر:
Hallaq, Was Al-Shafiʿi the Master Architect of Islamic Jurisprudence? P 590.

(3) Wael B. Hallaq, Was Al-Shafiʿi the Master Architect of Islamic Jurisprudence?" p 588.

(٤) الراقي، رسالة الشافعي من منظور وائل حلاق، ص٢٢٣.

(٥) المصدر نفسه، ص٢٣٣-٢٣٥.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

١- يتطلب علم أصول الفقه أربع براديغمات (النموذج، أو المثال) (الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس)[١].

٢- أصول الفقه ترتيب منظم للموضوع، يمليه منطق وتصنيف وجودي خاص.[٢]

٣- يقدم أصول الفقه نفسه أمام التخصصات الأخرى على أنه منهج شرعي، ومن أبرز اهتماماته بيان الأدلة الإجمالية.[٣]

٤- أصبح أصول الفقه (في القرن الرابع الهجري) تخصصا مهتما بمواضيعه، منشغلا بقضاياه وإشكالاته.[٤]

٥- أصول الفقه نوع من التأليف له أدبياته العلمية الخاصة به.[٥]

من خلال هذه الشروط يبرهن وائل حلاق على أنَّ رسالة الشافعي ليست مصنفا في علم أصول الفقه، وهذه الشروط بمثابة المعايير في عدم اعتبار كتاب الرسالة أول مصنف في علم أصول الفقه، ولا كون صاحبها هو المهندس الأول لهذا العلم.[٦]

إذن فكلام وائل حلاق بأنَّ الرسالة الجديدة مثل القديمة وكانت بشكل رئيس للدفاع عن حجية الحديث، وقوله إنَّ تعريف علم أصول الفقه لا ينطبق عليها غير دقيق، لا يصح لوجهين:

الوجه الأول: أنَّ حلاق قدم تعريفه لأصول الفقه وأراد تطبيقه بأثر رجعي على الرسالة، ورأى أنه لا ينطبق على الرسالة. حلاق يرى أنَّ عمل أصول الفقه هو: "عمل مهمته الأساسية وضع منهجية قانونية منظمة وشاملة بشكل طبيعي عضوي، هدفها استنباط الأحكام الشرعية من مصادرها المادية.". وهذا التعريف ينطبق على المؤلفات الأصولية اللاحقة ويرى أنَّ العمل بهذا التعريف لم يظهر إلا في القرن العاشر أي: ما بين نهاية القرن الرابع الهجري والقرن الخامس. أما علم أصول الفقه فهو مجموعة القواعد الكلية التي يتوصل بها إلى

---

(١) Hallaq, **Uṣūl al-Fiqh and Shāfiʿī's Risāla Revisited**, p134. الأمور الخمسة موجودة في نص طويل وهذه النقاط مختصرة.

(2) **Ibdm**, **p136**.

(3) **Ibdm**, **p140**.

(4) **Ibdm**, **p142**.

(5) **Ibdm**, **p146**.

(٦) الراقي، رسالة الشافعي من منظور وائل حلاق، ص٢٣٦-٢٣٧.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

استنباط الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية. وبالتالي، لا يمكن تطبيق طريقة التأليف الأصولي في مرحلة متأخرة على الكتب المتقدمة.[١]

أما الوجه الثاني فهو أنَّ المطالع للرسالة يجد أنها بحثت مواضيع أصولية مثل حجية خبر الواحد والبيان والعموم والخصوص. والناسخ والمنسوخ. والقياس والاستحسان والإجماع وغير ذلك. فهي بحثت في الأدلة الإجمالية (الكتاب والسنة والإجماع والقياس) وبحثت في أبحاث لغوية تتعلق بمسائل لازمة لفهم الكتاب والسنة مثل: البيان والعموم والخصوص. وبحثت في العلاقة بين القرءان والسنة مثل النسخ. كما بحثت ما لا يراه الشافعي دليلا إجماليا مثل: الاستحسان. فهي كتاب في أصول الفقه مع أنَّ تبويب الكتب التي ظهرت بعده أفضل منها وهذا طبيعي في كل علم. وقد رتب رحمه الله كتابه أبواب علم أصول الفقه وتعليله، وجمع فصوله ومطالبه، فبحث في القرءان الكريم من حيث الفهم والدلالة، وفي السنة أيضا، وفي طرائق إثباتها، وعلاقتها بالقرءان. ثم بحث في الدلالات اللفظية، فتكلم في العام والخاص، وفي المشترك والمجمل والمفصل، وبحث في الإجماع وحقيقته، وناقشه مناقشة علمية لم يعرف أنَّ أحدا سبقه إليها، وضبط القياس وتكلم في الاستحسان.[٢] والواقع أنَّ فقهاء المذاهب الأربعة لم يخالفوا الشافعي في الأدلة التي قررها، وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس إذ هذه الأصول مجمع عليها والزائد عليها هو موضع خلاف بينه وبين أكثرهم؛ لأنهم قد أخذوا بكثير مما قرر، ولكنهم ناقشوه في بعض ما ذكر، وزادوا عليه أدلة أخرى، فالحنفية زادوا الاستحسان، والعرف. والمالكية زادوا إجماع أهل المدينة الذي أخذوه عن مالك والذي خالف فيه الشافعي كما خالف في الاستحسان والمصالح المرسلة، كما زاد المالكية عليه التوسع في باب الذرائع. والحنابلة أقرب ما

(1) **Ahmet Temel, The Missing Link in the History of Islamic Legal Theory: The Development of Uṣ l l-Fiqh between al-Shāfi_ī nd l-Jaṣṣāṣ during the ٣rd/٩th and Early ٤th/١٠th Centuries. Page: 27٧.**

(٢)(٢) مُحَمَّد أمين مصطفى يوسف البكري، الرسالة للشافعي في ميزان العلم، مجلة وادي النيل للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية والتربوية، العدد ٢٥، ٢٠٢٠، ص٥٨.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

يكون إلى المالكية من حيث الينابيع التي استقوا منها مادة الفقه.[١] وفي هذا الصدد يقول أبو زهرة: "ولا نقول إنَّ الشافعي قد أتى بالعلم كاملا كل الوجوه، بحيث إنه لم يبق مجهودا لمن بعده، بل إنه جاء من بعده من زاد ونمى، وحرر مسائل كثيرة في هذا العلم".[٢]

من هنا يتبين أنَّ البداية الحقيقية، والانطلاقة الكبرى للتأليف في علم أصول الفقه على يد الشافعيِّ مُحَمَّد بن إدريس المُطَّلِبِيّ، (ت 204 ه). كان ذلك من خلال الرسالة التي أطبقت شهرتها الآفاق.

ومن جهة أخرى، كانت قد ظهرت بعض الكتابات التي تناولت بعض قضايا أصول الفقه. ليس هذا فحسب؛ بل إنَّ معاصرا للشافعي هو عبد الوهاب بن عطاء أبي نصر الخفّاف البصري (ت ٢٠٤ هـ /٨١٩م) وضع كتابا في الناسخ والمنسوخ.[٣] أي: أنَّ التربة العلمية والثقافية كانت حين ظهرت الرسالة تربة ثرية خصبة، فكانت تربة بحث ونقاش، وكانت انعكاسا للحالة الفكرية للمجتمع في ذلك الوقت.

ومن الجدير بالذكر أنَّ كتاب الرسالة ليس الكتاب الوحيد الذي كتبه الشافعي في أصول الفقه، بل كتب كذلك: إبطال الاستحسان، جماع العلم، رسالة في بيان الناسخ والمنسوخ من القرءان والسنة والقياس.. وقد تناول في كتب أخرى قضايا متعلقة في أصول الفقه. من هذه الكتب: الأم فإنه يحتوي على مسائل في أصول الفقه، جماع العلم، إبطال الاستحسان. أما القضايا التي تناولها الشافعي في الرسالة فمنها حجية السنة والرد على منكريها والاحتجاج بخبر الواحد، القياس وشروطه، والإجماع وحجيته، والنسخ وشروطه والجائز منه. هذه القضايا أثارت بحثا شديدا بعد الرسالة بين مؤيد ومعارض. فيما يتعلق بحجية السنة، فإنَّ بعض العلماء يرى أنَّ الشخص الذي يشير إليه الشافعي في كتاب جماع العلم وينقض أقواله كان من المعتزلة، وقال آخرون؛ بل هو من إحدى الفرق التي اشتهرت بالزندقة في ذلك العصر.[٤] المهم أنَّ هذا الرد جعل الإمام أحمد بن حنبل يقول: "ما أحد من أصحاب الحديث حمل محبرة إلا وللشافعي عليه منة ... فقلنا يا أبا مُحَمَّد كيف ذلك قال إنَّ

(١) مصطفى سعيد الخن، أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي تاريخه وتطوره (دمشق: دار الكلم الطيب، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م)، ص١١٤.

(٢) مُحَمَّد أبو زهرة، أصول الفقه (القاهرة: دار الفكر العربي، د.م)، ص١٦.

(٣) إبن النديم، الفهرست، ص٢٨٠.

(٤) بلتاجي، مناهج التشريع الإسلامي، ج٢، ص ٦٩٦-٦٩٧.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

أصحاب الرأي كانوا يهزؤون بأصحاب الحديث حتى علمهم الشافعي وأقام الحجة عليهم."[١] وهذا يعني أنَّ أصول الفقه نما بشكل طبيعي بعد ظهور الرسالة، أي: أنَّ كتاب الرسالة كان مَفْرقا حاسما في تأريخ تدوين أصول الفقه. وبذلك يصح القول إنَّ الشافعي هو الرائد في هذا المجال كما يقول الدكتور طه جابر العلواني: "وقد أصبحت رسالة الشافعي منارا يهتدى به السالكون سبيل الأحكام الشرعية بمأمن من الزلل والخروج عن الجادة. عظمت بها فائدة أهل الحديث، وأهل الرأي على حد سواء، وتحول الصراع الذي كان بين الفريقين إلى صراع من نوع جديد له مرجع من قواعد ثابتة، وأسس واضحة ساعدت على تنمية وتزكية الثروة الفقهية، وإضافة مذهب جديد وسط بين مذهب أهل العراق، واهل الحجاز".[٢]

صحيح أنَّ التأليف في علم الأصول نضج بعد ذلك بقرون؛ ولكن ما كان لعلم الأصول أنْ يصل إلى ما وصل إليه دون مبادرة الشافعي ومن أتى بعده وإن كان مؤلفات بعضهم قد فقدت ولم تصلنا. وقد كان كل هذا الزخم من أثر ما كتبه الشافعي رحمه الله، وكانت رسالته محفزا لمن ألف بعده إما للتوسع في مباحث الأصول، أو تأيدًا له أو اعتراضًا عليه كالجصاص. يقول مجيد خدّوري (ت ٢٠٠٧م) عن تأثير الرسالة: "لقد بيّن الشافعي بشكل منطقي صحيح أنَّ الفقه الذي تناقله جيله عمّن سبقه مبني على أسس إسلامية. لم يكتفِ الشافعي برفض مصادر التشريع التي لا تستند إلى الوحي كالعرف والآراء الشخصية (في إشارة إلى الاستحسان)، بل حدّد أيضًا الطريقة التي يجب أنْ يلتزمها (المجتهد عند إجراء) القياس والاجتهاد حين يتم استنباط حكم ما من المصادر الشرعية المعتبرة"؛ ويتابع ويقول: "الشافعي هو الذي بين طريقة للاستنباط الفقهي تضبط هذا الاستنباط ضمن إطار مصادر التشريع الإسلامي وتحصره به".[٣]

---

(١) يوسف عبد الله عبد البر القرطبي، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة (بيروت: دار الكتب العلمية، د. م)، ص٧٦.

(٢) العلواني، علم أصول الفقه نشأته وتأريخه وتدوينه، ص ٥٠.

(3) as-Shafi's Risalah. Translated by Dr Majid Khadduri, reprinted 1997, Cambridge CB2 2DQ. UK, P 45.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

ويقول أبو زهرة عن تأثير رسالة الشافعي: "وهو بهذا لم يُسْبَق أو على التحقيق: لم يُعْلَم إلى الآن أنَّ أحدًا سبقه."[١]؛ ولذلك يقول الفخر الرازي: "اعلم أنَّ نسبة الشافعي إلى علم الأصول كنسبة أرسطو إلى علم المنطق، وكنسبة الخليل إلى علم العروض."[٢]؛ ويقول السيوطي: "وأول من ابتكر هذا العلم الإمام الشافعي ﷺ بالإجماع وألف فيه كتاب الرسالة الذي أرسل إلى ابن مهدي وهو مقدمة الأم".[٣] ويقول الدكتور طه جابر العلواني: "وقد عكف علماء الحنفية على دراسة رسالة الشافعي للرد على ما خالفهم فيه، ولاستخلاص أصول لفقههم من خلال فتاوى الإمام أبي حنيفة – رحمه الله– في المسائل الجزئية التي عرضت له".[٤]

المطلب الثاني: مدى تأثير كتاب الرسالة للشافعي في الكتابات والتأليفات الأصولية

الرأي الأول: رأي القائلين بعدم تأثير كتاب الرسالة في الكتابات والتأليفات الأصولية وبوجود فجوة زمنية من الشافعي إلى القرن الرابع وأدلتهم:

1- الدكتور جورج مقدسي (ت ٢٠٠٢م) يقول: "يواجه طالب تأريخ علم أصول الفقه بعض الظواهر اللافتة للنظر، مثل تلك الفجوة الزمنية الواضحة بين ظهور (الرسالة) وبين أول ظهور للكتب المصنفة في أصول الفقه استقلالًا (أي: الكتب المخصصة لأصول الفقه حصرا)، كما لا تتوافر لدينا معلومات قطعية عن تطور هذا العلم لمدة قرنين أو أكثر من الزمان بعد الشافعي."[٥] وما نقله عن الزركشي والسبكي أنَّ هنالك كتب أصولية قد كتبت بعد الشافعي إلى القرن الخامس يعتبره ظنون ملتقطة كما يقول: "لا تتوفر لدينا معلومات قطعية ... وما وجد كلها ظنون ملتقطة من ثنايا المصنفات المتأخرة ...وعلى هذا النحو كانت أول التصانيف

(١) أبو زهرة، أصول الفقه، ص١٦.

(٢) مُحَمَّد عمر حسين المشهور بفخر الدين الرازي، مناقب الإمام الشافعي، تحقيق الدكتور أحمد حجازي السقا (مصر: مكتبة الكليات الأزهرية، ١٩٨٦)، ص ١٥٦.

(٣) عبد الرحمن أبو بكر جلال الدين السيوطي، إتمام الدراية لقراء النقاية، تحقيق: إبراهيم العجوز (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م). ص٦٣.

(٤) العلواني، نظرات في تطور علم أصول الفقه، ص١٢٥.

(٥) جورج مقدسي، الشافعي وأصول المتكلمين نشأة علم أصول الفقه وأهميته، ترجمة يوسف وهب (مصر: مركز تراث للبحوث والدراسات، ط١، ١٤٤٠هـ–٢٠٢٠م)، ص٣٧–٣٨.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

المستقلة المستوعبة في أصول الفقه المذكورة في هاتين القائمتين (السبكي والزركشي)؛ تلك التي وضعها مؤلفون قضوا نحبهم في مطلع القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي، أي بعد قرنين من وفاة الشافعي".[١] ثم يعترف المقدسي بوجود كتب أصولية إلا أنه يعتبر تلك الكتب كتبا غير مستقلة وغير مخصصة لأصول الفقه ويتابع ويقول: "ولكننا نعلم على الرغم من هذا أنَّ بعض المصنفين قد تناولوا أصول الفقه في القرن الثالث والرابع الهجريين/ التاسع والعاشر الميلادي، ونقلت عنهم بعض المصنفات المتأخرة".[٢] ولعل سبب عدم وجود مصنفات أصولية مستقله بعد الشافعي إلى القرن الرابع في نظره هو: "أنَّ لفظ أصول الفقه لم يستعمل صراحة إلا في أواخر القرن الرابع أو الخامس الهجري. وما صنف سابقا فإنه لا يعدو أنْ يكون تصنيفه مقتصرا على جملة من أحكام الفروع، أو الكلام على القرآن والسنة والإجماع والقياس، من حيث كونها جميعا مصادر للتشريع، لا من حيث بناء علم أصول الفقه عليها".[٣]

٢- الدكتور وائل حلاق (ط١٩٩٣): وقد ذكر أنَّ تأثير الشافعي[٤] في أصول الفقه ليس كما يتصور الناس؛ لأنَّ التأليف في الأصول انقطع بعد الشافعي حتى القرن الرابع.[٥]

٣- يقول محمَّد الفاضل الطاهر بن عاشور (ط١٩٩٩): "بقي علم أصول الفقه طيلة القرن الثالث، بعد الإمام الشافعي، لم يتناوله البحث ولم يتناوله التحرير من جديد".[٦] ويتابع ويقول: "فكان مظهر أصول الفقه في القرن الرابع وما بعده مظهرا متأثرا إلى حد بعيد جدا بروح الجدل والمناظرة، وعلى ذلك برزت الكتب الأولى

(١) مقدسي، الشافعي وأصول المتكلمين نشأة علم أصول الفقه وأهميته، ص٣٨.

(٢) المصدر نفسه، ص ٣٧-٣٨.

(٣) مقدسي، الشافعي وأصول المتكلمين نشأة علم أصول الفقه وأهميته، ص ٢٩.

(4) Wael B. Hallaq "Was Al-Shafiʿi the Master Architect of Islamic Jurisprudence?" International Journal of Middle East Studies 25, no. 4 (1993): 587-605. https://doi.org/10.1017/S0020743800059274.

(5) Wael B. Hallaq, Was Al-Shafiʿi the Master Architect of Islamic Jurisprudence?" Page: 58, Uṣūl al-Fiqh and Shāfiʿī's Risāla Revisited. Journal of Arabic and Islamic Studies • 19 (2019), p 129 -183.

(٦) الفاضل بن عاشور، محاظرات، ص٣٤٦.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

من أصول الفقه بعد رسالة الإمام الشافعي، ونعني بها كتاب الفقيه الشافعي أبي بكر القفال الشاشي (327هـ= ٩٣٨م وتوفي سنة ٤١٧هـ= ١٠٢٦م) وكتاب الفقيه الحنفي فخر الإسلام البزدوي (٤٠٠هـ-٤٨٢م)"[١].ويرى عدم الكتابة في هذه الفترة؛ لأنه اعتبر (ما كتب في علم الأصول) أصولا جامعة مقومة لقيام كل مذهب من المذاهب باعتبار تميزه عن المذاهب الأخرى وانفصاله عنها، وجامعة لكل طائفة من الفقهاء مع اختلاف ما بين بعضها وبعض في التفريع في قواعد أصولية هي التي يتكون بها ما نعبر عنه حقيقة بالمذهب".[٢]

٤- الدكتور نورالدين الجلاصي حيث ذكر أنَّ: "... بعد كتاب الشافعي لم يكتب كتاب في أصول الفقه قط حتى زمن أبي الحسين البصري في كتابه المعتمد لا أعرف كتابا قد كتب في أصول الفقه بين هذين الزمنين بين ٢٠٤و ٤٣٦". والسبب في عدم الكتابة في أصول الفقه في هذا القرن يعود إلى طغيان سلطة المحدثين كما يقول: "لأن سلطة المحدثين كانت قد ترسخت وتلك الفترة ظهرت كتب كل المحدثين تقريبا أو أساطينهم وانتشرت مدوناتهم وكانوا هم الذين يسودون العالم الإسلامي ابتداء ربما من الشافعي صاحب المسند إلى آخر من كتب وهو الإمام النسائي وربما فيما بعد الإمام البيهقي. لقد صار الأمر أشبه بدكتاتورية الحديث".[٣]

وسبب وجود الفجوة أو الحلقة المفقودة عندهم يعود إلى أسباب عدة كما ذكر، أبرزها: بسبب طغيان المحدثين كما يرى نور الدين الجلاصي وغيرهم؛ أو بسبب التقليد في الأصول فلم يكتب إلا نادرا كما يرى الفاضل مُحَمَّد بن طاهر، أو بسبب أنَّ إطلاق لفظ أصول الفقه على الرسالة وما كتب بعد الرسالة لا ينطبق إلا على ما كتب بعد القرن الرابع كما يرى وائل حلاق. أو بسبب اندماج مباحث الأصول مع المباحث الفقهية فلم يستقل علم الأصول إلا بعد القرن الرابع كما يرى الطاهر مُحَمَّد بن عاشور.

وهنالك احتمالات أخرى لم يذكرها هؤلاء مثلا أنه هنالك كتب وتأليف في الأصول إلا أنه ضاع، أو أنَّ بعض العلوم نقلت مشافهة وجائز أنْ يكون جزء من علم الأصول في تلك الحقبة نقلت مشافهة. أو ما زالت

(١) المصدر نفسه، ص٣٤٨.

(٢) المصدر نفسه، ص٣٤٦.

(٣) في محاضرة له بعنوان حجية السنة أم سلطة المحدثين ألقاها في رابطة تونس للثقافة والتعدد. في الدقيقة ٣٠ وما بعدها. في موقعه الخاص في الفيس بوك الدكتور نور الدين الجلاصي. بتأريخ ٤ آذار ٢٠١٧.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

مخطوطات لأنَّ قابل الأيام قد تكشف عن المخطوطات تؤدي إلى تغير تلك القناعات وهذا ممكن في عالم المخطوطات.

إذن كيف يفسر أثره في ظهور ما يسمى طريقة الشافعية وطريقة الفقهاء[١] في الكتابات الأصولية؟ وكيف يفسر أثره في أنَّ الأصول الحنفي بدأ تدوينه بعد الشافعي ورسالته؟ وكيف يفسر الردود على بعض المباحث الأصولية كرد داود الظاهري في رفضه القياس ورد النظّام في رفضه الاجماع؟ لكن من الطبيعي أنْ ينمو الأصول بعده تماما كما في العلوم كلها. البحوث الأولى ليست مثل ما جاء بعدها ولكن أهم دور لها هو الريادة نفسها. ويكفي الرسالة تأثيرا هذه الريادة تأثير الشافعي في الكتابات بعده واضح في ظهور.

الرأي الثاني: رأي القائلين بتأثير الرسالة في الكتابات والتأليفات الأصولية وأدلتهم:

وفي مقابل الرأي الأول هنالك رأي يرى تأثير كتاب الرسالة في حركة التأليف الأصولي. وبالتالي عدم وجود فجوة زمنية بين القرنين أي: أنَّ بعد الشافعي إلى القرن الرابع كتب وألف في علم أصول الفقه كتب ومؤلفات أصولية وهم:

١- الدكتور طه جابر العلواني يقول (ط١٩٨٢): "لقد سيطرت رسالة الإمام الشافعي منذ ظهورها على

(١) لقد سلك العلماء في التأليف في علم الأصول أربع مسالك سمي كل مسلك باسم مذهبه يقال طريقة الشافعية أو المتكلمين؛ وهي الطريقة التي اختطها الإمام الشافعي في الرسالة، فبعض العلماء سار عليها؛ بتقرير المسائل، والتدليل عليها، وإقامة الحجج، واتخاذ السؤال والجواب أساسا في البيان على طريقة علماء الكلام، وكتب بها أكثر الشافعية والمالكية والحنابلة والمعتزلة وعلماء الكلام.

ويقال طريقة الفقهاء أو الأحناف، بعض العلماء سار في كتابة الأصول على طريقة التأليف في الفقه، فسبك قواعد الأصول بأسلوب متتابع ومتسلسل، وسميت هذه الطريقة بطريقة الفقهاء أو طريقة الحنفية، وسار عليها أكثر علماء المذهب الحنفي.

ويقال طريقة المتأخرين وهي الطريقة التي جمعت بين الطريقتين أي طريقة الشافعية أو المتكلمين وطريقة الأحناف او الفقهاء وامتازت كل طريقة ببعض المزايا والخصائص، وشابها بعض العيوب، فجاء المتأخرون وجمعوا بين الطريقتين باتباع مزايا وفوائد كل طريقة، وتجنب عيوبها، وسميت هذه الطريقة بطريقة المتأخرين. ثم جاء طريقة الشاطبية وقد انفرد بطريقة خاصة في التأليف، حيث جمع فيه بين مبادئ الأصول وأسرار الشريعة، وحكم التشريع، وامتاز بالكتابة عن الأصول التي بين الشارع عللها واعتبرها أصلا. الدكتور محمد مصطفى الزحيلي، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي (دمشق: دار الخير، ط٢، ٢٠٠٦)، ج١، ص٦٣-٦٤، ص٧٢.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

الدراسات الأصولية وانقسم العلماء على فريقين: فريق تقبل الرسالة، وحولها إلى قاعدة حجاج عن مذهبه، وهم جمهور أهل الحديث، وفريق رفض معظم ما جاء فيها، وأدرك أنَّ عليه أنْ يرد على صاحبها ما أورده مخالف مذهبه– قبل أنْ يتأثر بما جاء فيها، وهذا ينطبق على جمهور أهل الرأي، والمخالفين في الأمور التي تعرض لها الإمام في رسالته".[١] ويتابع ويقول (١٩٨٧): "فكل من كتب في الأصول في تلك الفترة من مختلف المذاهب، كان إمّا ملتزماً بطريقة الشافعي سائراً على نهجه، أو متأثراً اتخذ لتقرير أصوله سبيلاً آخر؛ فالمالكية والحنابلة من الفريق الأول؛ إذ قبل المالكية أصول الشافعي وارتضوا منهاجه، وزادوا عليه ما خالفهم فيه من إجماع أهل المدينة والمصالح المرسلة والاستحسان، وكذلك الحنابلة ساروا على نهجه وأضافوا ما خالفهم فيه. أمّا الحنفية فقد تأثروا بنهجه أيضاً وأخذوا مما أخذ، وزادوا ما خالفهم فيه مثل العرف والاستحسان، لكنّهم ساروا في تقرير الأصول وكتابتها على غير الأسلوب الاستدلالي الذي سلكه الشافعية".[٢]

٢– الدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، (ط ١٩٨٣). يقول: "اهتم كثير من علماء هذا القرن (الثالث) بالتأليف في علم أصول الفقه نتيجة الحركة العلمية النشطة بعامة، والجدلية والفقهية بخاصة، إذ أنَّ الفترة كانت فترة تأسيس المذاهب الفقهية ووضوح معالمها، والدفاع عنها، مما أدى إلى الاهتمام تلقائيا بدراسة الأصول التي يعتمد عليها كل مذهب في استنباط الأحكام".[٣]

٣– يقول الدكتور عبد الحميد بن حمدة (ط ١٩٨٦): "أكثر الردود على الشافعي كانت من قبل فقهاء المالكية؛ لأنه خالف شيخه مالك حول عمل أهل المدينة الذي لم يقبله الشافعي، كما خالف مالكا في مسألتي سد الذريعة والمصالح المرسلة هاته المسائل التي ناقشها الشافعي في كتاب الرسالة وفي كتاب اختلاف مالك والشافعي وكتاب اختلاف الحديث هذه المواقف هي التي أدت إلى الرد على الشافعي".[٤]

---

(١) العلواني، نظرات في تطور علم أصول الفقه، ص١٢٣.

(٢) طه جابر فياض العلواني، علم أصول الفقه، نشأته وتأريخه وتدوينه .٢.، (مجلة المسلم المعاصر، العدد الخامس عشر، ١٩٧٨م)، ص٥٠.

(٣)عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، الفكر الأصولي دراسة تحليلية نقدية (جدة: دار الشروق، ١٩٨٣)، ص٩٨.

(٤) أبو بكر محمَّد اللباد القيرواني، كتاب الرد على الشافعي، تحقيق: عبد المجيد بن حمدة (تونس: دار العرب للطباعة، ١٤٠٦هـ–١٩٨٦م)، ص٢٩، ٣٢.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

٤- الدكتور عبد الحميد علي أبو زيد (ط ١٩٨٨). يقول: "أخذ هذا الفن (علم أصول الفقه) ينمو في القرنين الثالث والرابع الهجريين، وذلك بالإكثار من الأدلة على إثبات القواعد، وبحث المسائل التي لم تتعرض لها رسالة (الشافعي)". ويتابع ويقول: "ومعظم المصنفات في هذين القرنين (الثالث والرابع) لا نعرف منها إلا اسمها أو نقولات في كتب أخرى منسوبة لها، لأنها ضاعت مع ما ضاع من التراث الإسلامي".[١] ويتابع ويقول: "أو اندثرت، ولكن آراءهم مدونة في كتب من تبعهم التي لا تزال محفوظة في خزائن المكتبات، أو قدر لها الله أنْ ينفض عنها الغبار وتخرج لحيز الوجود وتطبع".[٢]

٥- يقول الدكتور مُحَمَّد الدسوقي (ط ٢٠٠٤): "وكثرت بعد الشافعي الكتابة في الأصول، وكان للرسالة تأثيرها الواضح فيما كتب في القرنين الثالث والرابع".[٣]

٦- الدكتور أحمد عبد الله مُحَمَّد الضويحي، (ط ٢٠٠٦). يقول عن تأثير الشافعي فيمن أتى بعده: "لقد تهافت العلماء على كتب الشافعي ينهلون من علومها ويتتلمذون عليها، ويحرصون على العناية بها شرحا وتلخيصا".[٤]

٧- الدكتور يوسي الهواري، (ط ٢٠١٢) يقول: "أدرك العلماء بعد الإمام الشافعي، أنَّ البناء المنهجي الذي شرع في تأسيسه لم يكتمل بعد، وأنه بحاجة إلى التطوير والتهذيب والمراجعة، ومن هنا كان اعتناؤهم بعلم أصول الفقه كبيرا، من حيث تمييز مسائله، وتعميق مفاهيمه، وتأصيل قضاياه، وضبط مناهجه، حتى يتم لهم بذلك الإحاطة بمسالك النظر والاستدلال، بما من شأنه ترشيد حركة الاجتهاد".[٥]

---

(١) عبد الحميد علي أبو زيد في دراسته وتحقيقه لكتاب التحصيل من المحصول لسراج الدين محمود أبو بكر الأرموي (٦٨٢هـ) كرسالة دكتوراه (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م)، ص١١١.

(٢) المصدر نفسه، ص١١٧.

(٣) مُحَمَّد الدسوقي، نظرة نقدية في الدراسات الأصولية (طرابلس: دار المدار الإسلامي، ٢٠٠٤)، ص١٩.

(٤) أحمد عبد الله مُحَمَّد الضويحي، علم أصول الفقه من التدوين إلى نهاية القرن الرابع الهجري، دراسة تاريخية استقرائية تحليلية (المملكة العربية السعودية، جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية، ٢٠٠٦)، ج١، ص ٤٥٨.

(٥) يوسي الهواري، أصول الفقه في القرن الثالث للهجرة، مجلة الحضارة الإسلامية، العدد السادس عشر، جمادي الثلاثة ١٤٣٣هـ/ ماي ٢٠١٢م.ص١٧-١٨.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

٨- الدكتور أحمد تاميل (ط ٢٠١٤) يقول: "إن تحديد أصول الفقه فقط من خلال الأمثلة الناضجة للكتيبات في الأدبيات اللاحقة قد يؤدي إلى استبعاد كتاب "الرسالة" للشافعي وحتى كتاب "الفصول في الأصول" للجصاص من هذا النوع الأدبي بسبب افتقارهما إلى مناقشات معينة، أو نوع معين من التنظيم، أو لعدم استخدامهما مصطلح "أصول الفقه" كعنوان لهذا العلم"[١]

٩- الدكتور أحمد الشمسي (ط ٢٠١٧) يرى بأنه لا يمكن تجاهل قيمة الرسالة ما دام أنَّ آثارها قد امتدت إلى ابن سريج (ت ٣٠٩هـ) وأبي بكر الخفاف، حيث تناول الأول بعض القضايا التي طرحها الشافعي في الرسالة نحو السنة والإجماع والمجمل وخبر الواحد والقياس وما يتعلق بالنسخ من نسخ القرءان بالقرءان والسنة بالسنة، وقد استعمل الأدلة نفسها التي ساقها الشافعي في بعض المواد، وكذلك الحال مع الخفاف حيث اقتبس من بعض عبارات الرسالة كاقتباسه عدم الجواز بتقليد أحد لأحد باستثناء رسول الله عليه السلام، واستعماله بعض عبارات الشافعي نحو إشارته لأهمية لسان العرب في فهم الشريعة، وغيرها مما يتعلق بالقياس.[٢]

أدلة الفريق الثاني:

على الرغم من أنه لا يمكن للباحث أنْ يجزم بإثبات كافة القضايا التي دار حولها التأليف في علم أصول الفقه بسبب فقد كثير من مؤلفات علماء الأصول في القرن الثالث وعدم وصول جميع المؤلفات الأصولية؛ إلا أنَّ هذا لا يعني خلو ذلك الزمان من التأليفات والمباحث الأصولية. بدليل وجود معلومات عما نسبه علماء

(1) Ahmet Temel, The Missing Link in the History of Islamic Legal Theory: The Development of Uṣ l l-Fiqh between al-Shāfi_ī nd l-Jaṣṣāṣ during the ٣rd/٩th and Early ٤th/١٠th Centuries. Page: 273-280.

(٢) الراقي، رسالة الشافعي من منظور وائل حلاق، ص ٢٢٥-٢٢٦، وللمزيد ينظر:
Ahmed El Shamsy, Bridging the Gap: Two Early Texts of Islamic Legal Theory. p 505, 508, 509, 512.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

التراجم إلى أعلام القرن الثالث من الآثار[١] والمؤلفات[٢]. وقد ذكر مؤلفو التراجم والطبقات عددا غير قليل من الأصوليين الذين عرفوا بعلم الأصول، واشتهروا به مناظرة، أو تدريسا، أو تأليفا؛ ولكن دون ذكر لعناوين مؤلفاتهم[٣] لعل السبب هو أنَّ علم الأصول في هذه الحقبة التاريخية لا يزال في مرحلة البداية يخطو نحو الاستقلال والاكتمال بالإضافة إلى أنَّ المسائل الأصولية مندمجة مع الكتابة في الفقه أكثر الأحيان.[٤] إلا أنَّ بعد قرنين من الزمن حاول العلماء أخذ علم الأصول يستقل عن الفقه كما يقول ابن عاشور: "كان علم الأصول لم يدون إلا بعد تدوين الفقه بزُهاء قرنين".[٥]

واستمرت الكتابة والتأليف في علم أصول الفقه بعد ذلك دون انقطاع، إما ردًا على الشافعي مثل ما كتبه نفاة القياس أو النظّام في كتاب نفي الإجماع، أو تأييدًا له، هذا بالإضافة إلى أنَّ من الأصوليين من اتَّبع أثر الشافعي في مذهبه الفقهي؛ ومنهم من اقتفى أثره محاولا سلوك منهجه في النظر وتقعيد قواعد أصول الفقه، كأبي بكر أحمد بن عمر بن يوسف الخفاف في كتابه كتاب الأقسام والخصال عن الإمام الشافعي في الحلال والحرام.[٦] أو الذين لم يجدوا جهدا أفضل من أنْ يشرح الرسالة نفسها، كشرح أبي بكر مُحَمَّد الصيرفي (ت٣٣٠هـ) ويسمى دلائل الإعلام في شرح رسالة الإمام؛ وأبو الوليد النيسابوري حسان مُحَمَّد أحمد بن هارون القرشي الاموي، (ت ٣٤٩هـ) وشرح أبي مُحَمَّد القفال الشاشي (ت ٣٦٥هـ)؛ وشرح أبي مُحَمَّد عبد الله يوسف

(١) الضويحي، علم أصول الفقه من التدوين إلى نهاية القرن الرابع الهجري، ج١، ص٥٠٩.

(٢) يقول السبكي: "وقفت لداود رحمه الله على أوراق يسيرة سماها الأصول نقلت منها ما نصه: "والحكم بالقياس لا يجب والقول بالاستحسان لا يجوز...". تاج الدين عبد الوهاب تقي الدين السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: محمود مُحَمَّد الطناحي وآخرون (القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤١٣هـ)، ج٢، ص٢٩٠.

(٣) أبو سليمان، الفكر الأصولي، ص١٠١.

(٤) المصدر نفسه، ص١٠٢.

(٥) مُحَمَّد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: مُحَمَّد الطاهر الميساوي (الأردن: دار النفائس، ط٢، ٢٠٠١)، ص ١٦٦.

(٦) طبع في مكة المكرمة، دار طيبة الخضراء عام ٢٠٢٣، ٥٦٠ صفحة، بإشراف عدنان زايد مُحَمَّد الفهمي أستاذ أصول الفقه المشارك بجامعة أم القرى.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

الجويني (ت ٤٣٨هـ) أبو بكر الجوزقي النيسابوري مُحَمَّد بن عبد الله الشيباني (ت ٣٨٨ هـ).[١]، وابن سيريج القاضي الشافعي (ت ٣٠٦هـ) وكتب كتابا في الفقه، فيه مسائل أصولية كالنسخ وأخبار الآحاد والإجماع وإثبات القياس.[٢] وقد ذكر الحبشي تسعة شروح للرسالة.[٣]

ومن الذين ذكر أصحاب التراجم والطبقات إما مؤلفاتهم (الموجودة والمفقودة) ورسائلهم وردودهم على العلماء وإما آراءهم الأصولية.[٤] في القرن الثالث وهم:

١- عيسى بن أبان (٢٢١هـ) الذي صنَّف كُتُبَ: الحجة الصغير، والحجة الكبير، وخبر الواحد، والجامع، وإثبات القياس، واجتهاد الرأي.[٥]

٢- إبراهيم بن سيار بن هاني الملقب بالنظّام المعتزلي (ت ٢٢١ هـ) الذي ألَّفَ كتاب النكت الذي أنكر فيه حجية الإجماع.[٦]

٣- ألف أبو عبيد القاسم بن سلام (ت 224هـ) كتاب الناسخ والمنسوخ في القرءان العزيز.[٧]

٤- ألف الأصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع المصري المالكي (ت 225هـ) كتابا في أصول الفقه[٨].

قال ابن حارث: "كان ماهراً في فقهه...حسن القياس، من أفقه هذه الطبقة، وأهل التبيان

---

(١) ذكرهم أحمد مُحَمَّد شاكر في مقدمة تحقيقه للرسالة، ص١٥؛ هشام عبد الكريم البدراني، عجالة المتفقه إلى معرفة أصول الفقه (إربد: دار الكتاب الثقافي، د.ط، ٢٠٠٨) ص٢٣.

(٢) أحمدَ بن عُمَر بْن سُرَيْج، الودائع لمنصوص الشرائع، دراسة وتحقيق، صالح عبد الله إبراهيم الدرويش (الرياض: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٠٩هـ)، ج٢، ص٦٦٧-٦٧٧.

(٣) عبد الله مُحَمَّد الحبشي، جامع الشروح والحواشي (جدة: دار المنهاج، ٢٠١٧)، ج٢، ص٦٧٢-٦٧٣.

(٤) أبو سليمان، الفكر الأصولي، ص١٠١.

(٥) إبن النديم، الفهرست، ٣٠٣.

(٦) عبد الله مصطفى المراغي، الفتح المبين في طبقات الأصوليين (بيروت: الناشر: مُحَمَّد أمين دمج، ١٣٩٤هـ) ص١٤١.

(٧) طبع في جزئين بتحقيق مُحَمَّد صالح المديفر، مكتبة الرشيد في الرياض.

(٨) مُحَمَّد مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تحقيق: عبد المجيد خيالي (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م)، ج١، ص٩٩؛ القاضي عياض بن موسى بن عياض السبتي، كتاب ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق: عبد القادر الصحراوي (المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، د. ت، د.س)، ج٤، ص١٧.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

والبيان. وتكلم في أصول الفقه"[١]. وقال ابن اللباد: "ما انفتح لي طريق الفقه إلا من أصول أصبغ"[٢] إلا أنَّ كتابه في أصول الفقه المكون من عشرة أجزاء مفقود.[٣]

٥- أبو عبد الله مُحَمَّد بن سماعة التميمي (ت ٢٣٣هـ) وله كتب مصنفة في أصول الفقه.[٤]

٦- وألف سريج المروزي (ت 235هـ) الناسخ والمنسوخ.[٥]

٧- أبو علي الحسين بن علي الكرابيسي (ت ٢٤٥أو ٢٤٨هـ) له تصانيف كثيرة في أصول الفقه وفروعه.[٦]

٨- ألف إبراهيم بن إسماعيل المصري المزني (ت 264هـ) كتاب الأمر والنهي على معنى الشافعي.[٧]

٩- أبو عبد الله مُحَمَّد عبد الله عبد الحكم (ت ٢٦٦هـ) له كتاب الرد على الشافعي فيما خالف فيه الكتاب والسنة.[٨]

١٠- ألّف داود علي خلف الظاهري (ت 270هـ) بعد الشافعي كتاب إبطال القياس، وإبطال التقليد، وخبر الواحد، والخبر الموجب للعلم، والحجة، والمفسر والمجمل، والإجماع، والخصوص والعموم، والأصول.[٩]

(١) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٤، ص١٨.

(٢) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٤، ١٩.

(٣) المصدر نفسه، ج٤، ص٢٠.

(٤) إبن النديم، الفهرست، تحقيق: إبراهيم رمضان (بيروت: دار الفتوى، ط٢، ١٤١٧/١٩٩٧)، ص٢٥٥.

(٥) المصدر نفسه، ص ٢٨٣.

(٦) إبراهيم علي الشيرازي، طبقات الفقهاء، هذبهُ: مُحَمَّد بن مكرم ابن منظور، تحقيق: إحسان عباس (بيروت: دار الرائد العربي، العربي، ١٩٧٠م)، ص١٠٢.

(٧) إبن النديم، الفهرست، ص٣١٩.

(٨) اللباد، كتاب الرد على الشافعي، ص٢٩.

(٩) إبن النديم، الفهرست، ص٣١٩؛ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج٢، ص٢٩٠.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

١١- وألف أبو داود السجستاني (ت 275هـ) الناسخ والمنسوخ.[١]

١٢- كما ألّف أبو بكر مُحَمَّد بن إسحاق القاشاني (ت 280هـ) كتاب إثبات القياس وكتاب الرد على داود في إبطال القياس.[٢]

١٣- أبو عمر يوسف بن يحيى الأزدي المغامي القرطبي (ت ٢٨٨هـ) له كتاب في الرد على الشافعية في عشرة أجزاء.[٣]

١٤- أبو زكريا يحيى بن عمر بن يوسف بن عامر الكناني (ت ٢٨٩هـ)، له كتاب الحجة في الرد على الإمام الشافعي. يشير الكتاب إلى الأصل الذي خالفه الشافعي حديث، أو إجماع بعض العلماء، أو غير ذلك.[٤]

١٥- أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي (ت ٢٩٠هـ) له كتاب الرد على الشافعي.[٥]

(١) عمر علي عمر القزويني، مشيخة القزويني، تحقيق: عامر حسن صبري (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ٢٠٠٠٥)، ص٣٦٣.

(٢) إبن النديم، الفهرست، ص٣٠٩.

(٣) شهاب الدين أحمد مُحَمَّد المقري التلمساني، نفخ الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق إحسان عباس (بيروت: دار صادر: ١٩٩٧)، ج٢، ص ٥٢٠.

(٤) حققه الدكتور مُحَمَّد أبو الأجفان أستاذ مساعد بالكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين بتونس، يحيى بن عمر من خلال كتابه الحجة في الرد على الإمام الشافعي، ص٧٣٣. مجلة معهد المخطوطات العربية، الكويت: المجلد التاسع والعشرون، الجزء الثاني، شوال ١٤٠٥هـ ربيع الآخر ١٤٠٦هـ يوليو- ديسمبر ١٩٨٥م.

(٥) شمس الدين، مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق: بشار معروف (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، ج ١٥، ص٤٢٧.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

١٦- ألف مُحَمَّد داود علي خلف الظاهري (ت 297هـ)[١] كتاب الوصول إلى معرفة الأصول.[٢]

١٧- أبو الفضل القرطلوسي من نواحي عكبراء له كتاب الرد على الشافعي في القياس.[٣]

ومن الذين ذكر أصحاب التراجم والطبقات إما مؤلفاتهم (الموجودة والمفقودة) ورسائلهم وردودهم على العلماء وإما آراءهم الأصولية.[٤] من القرن الرابع وهم:

١- كتب أبو سهل النُوبختي من علماء الشيعة (ت ٣١٣هـ) كتبا في أصول الفقه فقد كتب: كتاب نقض رسالة الشافعي، كتاب تثبيت الرسالة، كتاب إبطال القياس، كتاب نقض اجتهاد الرأي على ابن الروندي، كتاب العموم والخصوص، كتاب النقض على مسألة عيسى بن أبان في الاجتهاد.[٥]

٢- وأبو بكر بن الجهم (ت ٣٢٩هـ) (تلميذ القاضي إسماعيل بن إسحاق) صاحب كتاب بيان السنة.[٦]
السنة.[٦]

٣- أبو الفرج القاضي المالكي (ت ٣٣٠هـ) (تلميذ القاضي إسماعيل بن إسحاق) صاحب كتاب اللمع في أصول الفقه.[٧]

---

(١) إبن النديم، الفهرست، ص٣١٩.

(٢) وقد كتب عنه الدكتور ديفين ستيوارت باللغة الإنجليزية

Devin J. Stewart: Muhammad B. Daud al-Zahiri's manual of Jurisprudence Studies in Islamic Legal Theory edited by Rudd Peters & Bernard Weiss. Page 104.

(٣) إبن نديم، الفهرست، ص٢٩١.

(٤) أبو سليمان، الفكر الأصولي، ص١٠١.

(٥) إبن النديم، الفهرست، ص٢٢٠؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٥، ص٣٢٨؛ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة وآخرون (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م)، ج٢، ص١٥٤؛ إسماعيل باشا بن مُحَمَّد أمين بن مير سليم الباباني، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين (إستنبول: وكالة المعارف، ١٩٥٥/١٩٥١)، ج١، ص٢٠٨؛ تأريخ علم أصول الفقه، ص٥٥٧.

(٦) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٥، ص٢٠.

(٧) المصدر نفسه، ج٥، ص٢٣.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

٤- بكر بن مُحَمَّد بن العلاء أبو الفضل القشيري (ت ٣٤٤هـ) (تلميذ القاضي إسماعيل بن إسحاق) صاحب كتاب مآخذ الأصول، وكتاب أصول الفقه.[١]

٥- أحمد بن المعذل بن غيلان بن الحكم العبدي البصري يكنى أبا الفضل[٢] (لم نعثر على وفاته)[٣] ألف ألف كتاب الرسالة، وكتاب الحجة[٤]، وأحكام القرآن[٥]، كلها كتب مفقودة؛ ولكن ذكرها المصنفون المصنفون وكتاب الفهارس والطبقات.

٦- مُحَمَّد بن سعيد بن مُحَمَّد الكدمي أبو سعيد (ت ٣٦١هـ) ألف كتابا بعنوان الجامع المفيد من أحكام أبي سعيد في أصول الفقه.[٦]

٧- أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت ٣٧٨هـ) كتب كتاب الفصول في الأصول[٧] وكان يرد على رسالة الشافعي وكان يتبعه في مواضع كثيرة ففيه إضافات على ما أتى به الشافعي، وقد أكمل المباحث والدراسات اللغوية ومدلولات الألفاظ والموضوعات المشتركة بين الكتاب والسنّة، ثم انتقل إلى المباحث التي تستقل بها السنّة عن الكتاب الكريم، ثم إلى دراسة الاجماع، ثم القياس، ثم الاستحسان، وختم مباحثه بموضوع الاجتهاد وما يتصل به. ويتفق منهجه في هذا الجانب مع منهج الإمام الشافعي؛ إذ كان كلاهما يركّز على الجانب العملي التطبيقي في كيفية تطبيق القواعد والقوانين الأصولية على المصادر التشريعية[٨]. ويعد هذا الكتاب أول كتاب شامل وصلنا في أصول الحنفية بعد الشاشي والكرخي وأول كتاب يستوعب مباحث الأصول. وكان الجصاص في كتابه يعتمد على

(١) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٥، ص٢٧١.
(٢) المصدر نفسه، ج ٤، ص٥.
(٣) يقول الذهبي: "لم أر له وفاة" سير أعلام النبلاء، تحقيق: كرم البوشي، ج١١، ص٥٢١.
(٤) القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج٤، ص٦.
(٥) إبن النديم، الفهرست، ص٥٨.
(٦) نشره وزارة التراث القومي والثقافة في سلطنة عمان بتاريخ ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م، عدد الأجزاء: ٥.
(٧) مطبوع في أربعة أجزاء، نشره وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية ١٩٩٤.
(٨) جمال الدين عطية، التنظير الفقهي (القاهرة: مكتبة الإسكندرية، ط١، ١٩٨٧)، ص٤٢.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

ابن أبان في ذكر القواعد الأصولية على المذهب الحنفي.

وكما هو معلوم، يوجد بين الشافعي والجصاص حوالي أكثر من قرن تقريبًا ألفت خلالها كتب كثيرة ونشط التأليف في أبواب خاصة مثل أبواب الإجماع والقياس؛ وكان العلماء ينقلون عنها. ثم أتى بعد القرن الرابع دور الباقلاني والجويني والغزالي والرازي.

٨- علي عمر ابن القصار المالكي (ت ٣٩٧هـ) من مالكية بغداد له كتاب مطبوع بعنوان المقدمة في أصول الفقه[١] يعتبر أول كتاب في أصول الفقه المالكية وعمدتها بعد الجصاص مباشرة.

٩- مُحَمَّد الطيب مُحَمَّد أبو بكر الباقلاني المالكي (ت ٤٠٣هـ) وإن كانت وفاته في بداية القرن الخامس إلا أنَّ معظم حياته كان في القرن الرابع له ثلاثة كتب التقريب والإرشاد في أصول الفقه على ثلاث مراتب؛ التقريب والإرشاد الكبير، والتقريب والإرشاد الأوسط، والتقريب والإرشاد الصغير[٢] وهذا الأخير مطبوع جزء منه في ثلاثة مجلدات. وقد لخصه الجويني في ثلاثة مجلدات وقال هو للإرشاد الصغير. والكبير مجلدات كثيرة وقال الزركشي عن كتاب الإرشاد للباقلاني: "وهو أجل كتاب صنف في هذا العلم (أي: أصول الفقه) مطلقا".[٣] فمن أين جاء الباقلاني بهذه المجلدات إذا كان التأليف قد انقطع وهو كان يرد على المعتزلة ويناقش الشيعة.

(١) طبع في تونس بدار الغرب الإسلامي، عام ١٩٩٦م. عدد الصفحات ٢٠٦.

(٢) طبع في بيروت بمؤسسة الرسالة، بتحقيق الدكتور عبد الحميد علي أبو زيد، الطبعة الثانية ١٩٩٨. ثلاثة أجزاء.

(٣) الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، ج١، ص١١.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

١٠- القاضي عبد الجبار المعتزلي (ت ٤١٥هـ) وإن كانت وفاته في بداية القرن الخامس إلا أنَّ معظم حياته كان في القرن الرابع وهو يقارن بالقاضي الباقلاني روى السبكي: "أنَّ له التصانيف السائرة والذكر الشائع بين الأصوليين".[١] له عدة كتب في أصول الفقه منها: الاختلاف في أصول الفقه[٢]، العمد[٣]، شرح العمد، النهاية[٤]، والنهاية في أصول الفقه.

١١- أبو الحسين البصري مُحَمَّد بن علي الطيب البصري المعتزلي (ت ٤٣٦هـ) ألف كتاب المعتمد في أصول الفقه.[٥]

كانت هذه نماذج من الكتب التي تمَ تأليفها في الأصول بعد الشافعي من القرن الرابع الهجري دون انقطاع وتأثرت بما كتبه الشافعي تأييدا أو معارضة. وكل ما سبق سرده دليل على اهتمام الكثير من العلماء بالتأليف في علم الأصول نتيجة الحركة العلمية النشطة بعامة، والجدلية والفقهية بخاصة؛ لأنَّ الفترة كانت فترة تأسيس المذاهب الفقهية ووضوح معالمها، والدفاع عنها، مما أدى إلى الاهتمام تلقائيا بدراسة الأصول التي يعتمد عليها كل مذهب في استنباط الأحكام.(٦) وبالتالي دليل على أنَّ حركة التأليف استمرت ولرسالة الإمام الشافعي دور في حركة التأليف الأصولي، وبالتالي فإنه يُعَدُّ بحق من واضع اللبنات الأولى في تدوين علم الأصول وفي بلورة طريقة متميزة في حركة التأليف في علم الأصول صار يطلق عليها طريقة الشافعية، أو المتكلمين في التأليف.

(١) السبكي، طبقات الشافعية، ج٥، ص٩٧.

(٢) القاضي أبو الحسن عبد الجبار الأسدآبادي، المغني في أبواب التوحيد والعدل، تحقيق: إبراهيم مدكور (د.م)، ج١٢، ص١٢٥.

(٣) المصدر نفسه، ج١٦، ص٩٥.

(٤) المصدر نفسه، ج٥، ص١٦٥؛ ج١٧، ص١٠٢. ذكره بعنوان النهاية في أصول الفقه، ج١٧، ص١٠٢، ص٣٢٧.

(٥) الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق: حسين أسد وآخرون، ج١٧، ص٥٨٧. والكتاب مطبوع في جزئين الطبعة الأولى سنة ١٤٠٣هـ، بتحقيق خليل الميس، دار الكتب العلمية في بيروت.

(٦) أبو سليمان، الفكر الأصولي، ص٩٨.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

الخاتمة

وقد توصلت الدراسة من خلال هذا البحث إلى نتائج عدة أهمها:

١- هناك من يرى عدم تأثير رسالة الشافعي في حركة التأليف الأصولي، وهناك من يرى أنَّ كتاب الرسالة لا تنطبق عليها تعريف علم أصول الفقه أي: ليست كتابا في علم أصول الفقه. وبالتالي هناك وجود الفجوة أو ما يسمى بالحلقة المفقودة في هذه الحقبة؛ تمتد من الشافعي وحتى قرنين بعده أي تقريبا حتى نهاية القرن الرابع. وبالنسبة لتحديد الفترة هناك من يرى أنَّ الحلقة المفقودة كانت بين الشافعي والجصاص (٣٧٨هـ)؛ وهناك من يرى أنها كانت بين الشافعي والباقلاني (٤٠٠٣هـ)؛ لأنَّ ظهور أول كتاب في الأصول كتب بعد الشافعي الباقلاني ومنهم من يقول أول من كتب في الأصول بعد الشافعي مكتملا قواعد وشروط هذا العلم هو الجصاص. وبالتالي فلا تأثير لرسالة الشافعي على ما كتب بعده.

٢ -وهناك من يرى ويعترف بتأثير رسالة الشافعي في حركة التأليف الأصولي ويعدون كتاب الرسالة كتابا في أصول الفقه. وبالتالي ينفون وجود الفجوة، أو الحلقة المفقودة بين الشافعي إلى القرن الرابع الهجري.

٣- إنَّ المطالع لكتاب الرسالة وقراءة مواضيعها يتبين له أنَّ الرسالة تناولت مواضيع تتعلق بأصول الفقه مثل حجية خبر الواحد، البيان، العموم والخصوص، النسخ، القياس، الاجتهاد والاستحسان. وكلها مواضيع من صلب أصول الفقه.

٤- إنَّ كتاب الرسالة ليس الكتاب الوحيد الذي كتبه الشافعي في أصول الفقه. وقد تناول في كتب أخرى قضايا متعلقة بالأصول. من هذه الكتب: جماع العلم، إبطال الاستحسان. أما القضايا التي تناولها الشافعي في الرسالة فمنها حجية السنة والرد على منكريها، القياس وشروطه، والإجماع وحجيته، والنسخ وشروطه والجائز منه. هذه القضايا أثارت بحثا شديدا بعد الرسالة بين مؤيد ومعارض.

٥- إنَّ حركة التأليف استمرت بعد الشافعي في القرن الثالث الهجري دون انقطاع وحتى القرن الرابع. فحركة التأليف في أصول الفقه لم تتوقف البتة، وكل هذا بسبب الشافعي، وبالتالي فإنه يُعَدُّ بحق من واضع اللبنات الأولى في تدوين علم الأصول وفي بلورة طريقة متميزة في حركة التأليف في علم الأصول صار يطلق عليها طريقة الشافعية، أو المتكلمين في التأليف.

٦- لا يوجد مبرر علمي لقول الدكتور جورج مقدسي إنَّ الكتابة والتأليف في أصول الفقه لم يستمرا بعد

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

الشافعي؛ بل عادا وظهرا في القرن الرابع الهجري. وكذلك ما قاله الدكتور وائل حلاق. أنَّ تأثير الشافعي في أصول الفقه ليس كما يتصور الناس؛ بحجة أنَّ التأليف في الأصول انقطع بعد الشافعي إلى القرن الرابع الهجري، وكذلك ما قاله الدكتور نورالدين الجلاصي في نفيه لوجود كتب أصولية بعد الشافعي حتى القرن الرابع الهجري. فكلامهم إذن غير دقيق فكيف انقطع التأليف وظهر بعد ذلك بهذه القوة؟

٧- صحيح أنَّ التأليف في علم الأصول نضج بعد ذلك بقرون؛ ولكن ما كان لعلم الأصول أنْ يصل إلى ما وصل إليه دون مبادرة الشافعي ومن أتى بعده وإن كانت مؤلفات بعضهم قد فقدت ولم تصلنا. وقد كانت بعض الكتابات إما ردّا على ما كتبه الشافعي كالذي كتبه نفاة القياس أو النظّام في كتاب نفي الإجماع، أو كانت تأييدا لما طرحه الشافعي من قضايا. وقد كان كل هذا الزخم من أثر ما كتبه الشافعي رحمه الله، وكانت رسالته محفزا لمن ألف بعده إما للتوسع في مباحث الأصول، أو تأيدًا له أو اعتراضًا عليه.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: المصادر والمراجع العربية:

١. أبحاث حول أصول الفقه الإسلامي تاريخه وتطوره، مصطفى سعيد الخن، (دمشق: دار الكلم الطيب، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).

٢. إتمام الدراية لقراء النقاية، عبد الرحمن أبو بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق: إبراهيم العجوز (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).

٣. إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب المعروف بمعجم الأدباء، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت الحموي، تحقيق: إحسان عباس (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٣).

٤. أصول الفقه، مُحَمَّد أبو زهرة، (القاهرة: دار الفكر العربي، د.م).

٥. الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة، يوسف عبد الله عبد البر القرطبي، (بيروت: دار الكتب العلمية، د. م).

٦. البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين مُحَمَّد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (د.م: دار الكتبي، ط١، ١٩٩٤).

٧. التحصيل من المحصول، سراج الدين محمود أبو بكر الأرموي، تحقيق عبد الحميد علي أبو زيد (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م).

٨. التنظير الفقهي، جمال الدين عطية (القاهرة: مكتبة الإسكندرية، ط١، ١٩٨٧).

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

٩.توالي التأسيس لمعالي مُحَمَّد بن إدريس في مناقب الإمام الشافعي، إبن حجر العسقلاني، تحقيق: أبو الفداء عبد الله القاضي (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م).

١٠.جامع الشروح والحواشي، عبد الله مُحَمَّد الحبشي (جدة: دار المنهاج، ٢٠١٧).

١١.الرسالة، مُحَمَّد بن إدريس الشافعي، تحقيق وشرح: أحمد مُحَمَّد شاكر (مصر: مصطفى البابي الحلبي، ١٣٥٧هـ/١٩٣٨م).

١٢.سير أعلام النبلاء، شمس الدين، مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: بشار معروف (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).

١٣.الشافعي حياته وعصره آراؤه وفقهه، مُحَمَّد أبو زهرة، (القاهرة: دار الثقافة العربية، ط٢، د.س).

١٤.الشافعي وأصول المتكلمين نشأة علم أصول الفقه وأهميته، جورج مقدسي، ترجمة يوسف وهب (مصر: مركز تراث للبحوث والدراسات، ط١، ١٤٤٠هـ-٢٠٢٠م).

١٥.شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، مُحَمَّد مُحَمَّد مخلوف، تحقيق: عبد المجيد خيالي (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م).

١٦.شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي أحمد مُحَمَّد إبن العماد الحنبلي، تحقيق: محمود الأرناؤوط وآخرون (بيروت: دار ابن كثير، ١٩٨٦).

١٧.طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب تقي الدين السبكي، تحقيق: محمود مُحَمَّد الطناحي وآخرون (القاهرة: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤١٣هـ).

١٨.طبقات الفقهاء، إبراهيم علي الشيرازي، هذبهُ: مُحَمَّد بن مكرم ابن منظور، تحقيق: إحسان عباس (بيروت: دار الرائد العربي، ١٩٧٠م).

١٩.عجالة المتفقه إلى معرفة أصول الفقه، هشام عبد الكريم البدراني، (إربد: دار الكتاب الثقافي، د.ط، ٢٠٠٨).

٢٠.علم أصول الفقه من التدوين إلى نهاية القرن الرابع الهجري، أحمد عبد الله مُحَمَّد الضويحي، دراسة تاريخية استقرائية تحليلية. (المملكة العربية السعودية، جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية، ٢٠٠٦).

٢١.الفتح المبين في طبقات الأصوليين، عبد الله مصطفى المراغي، (بيروت: الناشر: مُحَمَّد أمين دمج، ١٣٩٤هـ).

٢٢.الفكر الأصولي دراسة تحليلية نقدية، عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، (جدة: دار الشروق، ١٩٨٣).

٢٣.الفهرست، إبن النديم، تحقيق: إبراهيم رمضان (بيروت: دار الفتوى، ط٢، ص١٤١٧/١٩٩٧).

٢٤.القديم والجديد في فقه الشافعي، لمين ناجي، (الرياض: دار ابن القيم، ٢٠٠٠).

٢٥.كتاب الرد على الشافعي، أبو بكر مُحَمَّد اللباد القيرواني، تحقيق: عبد المجيد بن حمدة (تونس: دار العرب للطباعة، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

٢٦.كتاب العين، الخليل بن أحمد بن عمرو الفراهيدي، تحقيق، د مهدي المخزومي وآخرون (القاهرة: دار ومكتبة الهلال، د.م).
٢٧.كتاب ترتيب المدارك وتقريب المسالك، القاضي عياض بن موسى بن عياض السبتي، تحقيق: عبد القادر الصحراوي (المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، د. ت، د.س).
٢٨.لسان العرب، مُحَمَّد بن مكرم بن على إبن منظور (بيروت: دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ).
٢٩.لسان الميزان، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة وآخرون (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م).
٣٠.المجموع شرح المهذب، محي الدين بن شرف النووي، (القاهرة: إدارة الطباعة المنبرية، د.ط، ١٣٤٤-١٣٤٧هـ).
٣١.محاظرات، مُحَمَّد الفاضل بن عاشور، (تونس، مركز النشر الجامعي، ١٩٩٩).
٣٢.مشيخة القزويني، عمر علي عمر القزويني، تحقيق: عامر حسن صبري (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ٢٠٠٠٥).
٣٣.معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، تحقيق: عبد السلام مُحَمَّد هارون (بيروت: دار الفكر، د.س، ١٩٧٩).
٣٤.المغني في أبواب التوحيد والعدل، القاضي أبو الحسن عبد الجبار الأسدآبادي، تحقيق: إبراهيم مدكور (د.م).
٣٥.مقاصد الشريعة الإسلامية، مُحَمَّد الطاهر بن عاشور، تحقيق: مُحَمَّد الطاهر الميساوي (الأردن: دار النفائس، ط٢، ٢٠٠١).
٣٦.مقدمة العلامة إبن خلدون، إبن خلدون، (مصر: مطبعة مصطفى مُحَمَّد، د.م).
٣٧.مناقب الإمام الشافعي، مُحَمَّد عمر حسين المشهور بفخر الدين الرازي، تحقيق الدكتور أحمد حجازي السقا (مصر: مكتبة الكليات الأزهرية، ١٩٨٦).
٣٨.مناقب الشافعي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: أحمد صقر (القاهرة: مكتبة دار التراث، ١٩٧٠).
٣٩.مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري، مُحَمَّد بلتاجي، (منشورات كلية الشريعة: جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية، ١٩٧٧).
٤٠.نظرة نقدية في الدراسات الأصولية، مُحَمَّد الدسوقي (طرابلس: دار المدار الإسلامي، ٢٠٠٤).
٤١.نفخ الطيب من غصن الأندلس الرطيب، شهاب الدين أحمد مُحَمَّد المقري التلمساني، تحقيق إحسان عباس (بيروت: دار صادر: ١٩٩٧).
٤٢.هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا بن مُحَمَّد أمين بن مير سليم البابانى (إستنبول: وكالة المعارف، ١٩٥١ – ١٩٥٥).
٤٣.الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، مُحَمَّد مصطفى الزحيلي (دمشق: دار الخير، ط٢، ٢٠٠٦).

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

٤٤. الودائع لمنصوص الشرائع، أحمدَ بن عُمَر بْن سُرَيْج، دراسة وتحقيق، صالح عبد الله إبراهيم الدرويش (الرياض: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٠٩هـ).

٤٥. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، شمس الدين أحمد بن مُحَمَّد ابن خلكان، تحقيق إحسان عباس طبعة (بيروت: دار صادر، د. ط، ١٩٧٧).

ثانيا الدوريات:

١. أصول الفقه في القرن الثالث للهجرة، يوسي الهواري، (مجلة الحضارة الإسلامية، العدد السادس عشر، جمادي الثلاثة ١٤٣٣هـ/ ماي ٢٠١٢م).

٢. رسالة الشافعي من منظور وائل حلاق سياق الطرح ومنهج المعالجة، عبد الحميد الراقي (مجلة المدونة، تونس، العدد السادس ٢٠٢٣-٢٠٢٤م).

٣. الرسالة للشافعي في ميزان العلم، مُحَمَّد أمين مصطفى يوسف البكري (مجلة وادي النيل للدراسات والبحوث، العدد ٢٥، ٢٠٢٠).

٤. علم أصول الفقه نشأته وتأريخه وتدوينه، طه جابر العلواني (مجلة المسلم المعاصر، العدد الرابع عشر، ربيع الثاني، جمادي الأولى، جمادي الثاني ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م).

٥. علم أصول الفقه، نشأته وتأريخه وتدوينه ٢، طه جابر فياض العلواني (مجلة المسلم المعاصر، العدد الخامس عشر، ١٩٧٨م).

٦. نظرات في تطور علم أصول الفقه، طه جابر العلواني (مجلة أضواء الشريعة، الرياض، العدد العاشر، ١٤٠٢هـ).

٧. يحيى بن عمر من خلال كتابه الحجة في الرد على الإمام الشافعي، مُحَمَّد أبو الأجفان (مجلة معهد المخطوطات العربية، الكويت: المجلد التاسع والعشرون، الجزء الثاني، شوال ١٤٠٥هـ ربيع الآخر ١٤٠٦هـ يوليو- ديسمبر ١٩٨٥م).

ثالثا: المصادر الإنجليزية

1. Ahmed El Shamsy, (2017), Bridging the Gap: Two Early Texts of Islamic Legal Theory. Journal of the American Oriental Society. 137. 3, university of Chicago.
2. Muhamad Edris Al Shfi, (1997) as-Shafi's Risalah. Translated by Dr Majid Khadduri, reprinted, Cambridge CB2 2DQ. UK.
3. Devin J. Stewart: (2022) Muhammad B. Daud al-Zahiri's manual of Jurisprudence Studies in Islamic Legal Theory edited by Rudd Peters & Bernard Weiss.

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;2- Issue;1/ (2025)

4. **Wael B. Hallaq, (2019), Uṣūl al-Fiqh and Shāfiʿī's Risāla Revisited. Journal of Arabic and Islamic Studies • 19. Colombia University.**
5. **Wael B. Hallaq, (1993) Was Al-Shafiʿi the Master Architect of Islamic Jurisprudence?" International Journal of Middle East Studies, Volume 25, Issue 4, in November.**
6. **Ahmet Temel, (Sep,2014), The Missing Link in the History of Islamic Legal Theory: The Development of Uṣ l l-Fiqh between al-Shāfi_ī nd l-Jaṣṣāṣ during the 3rd/9th and Early 4th/10th Centuries.**

رابعا: روابط الإنترنت:

نور الدين الجلاصي في محاضرة له بعنوان حجية السنة أم سلطة المحدثين ألقاها في رابطة تونس للثقافة والتعدد. في الدقيقة ٣٠ وما بعدها. في موقعه الخاص في الفيس بوك الدكتور نور الدين الجلاصي. بتأريخ ٤ آذار ٢٠١٧.

https://www.facebook.com/profile.php?id=100064953786170

Doi:10.37940/RJIS.2025.2.2.9